

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

اللجنة الأولى

الجلسة ١٣

الاثنين ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بيركايا (إندونيسيا)

نظراً لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد سالم (كينيا).
افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٠.

عندما نفذ الوقت في جلسة هذا الصباح. بعد ذلك سوف نبدأ
نظرنا في المجموعة ٣، المعنونة "الفضاء الخارجي (جوانب
نزع السلاح)".

البند ٨٦ إلى ١٠٢ من جدول الأعمال (تابع)

السيدة مانكوتيو - كومشا (جنوب أفريقيا) تكلمت
بالإنكليزية: في البداية، يود وفد بلدي أن يعرب عن تأييده
للبيان الذي أدلى به في جلسة الثانية عشرة للجنة ممثل إندونيسيا
بالنيابة عن حركة عدم الانحياز (A/C.1/67/PV.9).

مناقشة مواضيعية بشأن مواضيع البنود وعرض جميع مشاريع
القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة
بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر في تلك المشاريع

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبلغ اللجنة
بأنني أعترم تعليق الجلسة في الساعة ١٧/٢٠ لإتاحة الوقت
لحفل توزيع شهادات الزمالة التي تقدمها الأمم المتحدة في مجال
نزع السلاح لعام ٢٠١٢. الوفود المتبقية على قائمة المتكلمين في
تلك المرحلة ستتاح لها فرصة الأسبقية في التكلم في جلسة الغد.

وعملاً بالمبدأ نفسه، سنستمع أولاً إلى المتكلمين المتبقين
على القائمة المتجددة في إطار المجموعة ٢ المعنونة "أسلحة
الدمار الشامل الأخرى"، الذين لم تتح لهم فرصة الكلام

شهدت اتفاقية تدمير الأسلحة الكيميائية وحظر
استحداثها وإنتاجها، وهي النظام الدولي الوحيد الذي يحظر
فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل وينص على تدميرها
والتحقق من ذلك، شهدت هذا العام مرور الذكرى السنوية
الخامسة عشرة لبدء نفاذها. وإذ نحتفل بالذكرى السنوية
الخامسة عشرة والنجاحات المشهودة في تنفيذ اتفاقية الأسلحة
الكيميائية، ينبغي لنا أن نفخر بالنموذج الملهم الذي قدمته
لنا الاتفاقية بوصفها صكاً متعدد الأطراف يتسم بالفعالية،

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي
ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع
أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر
التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



درامية على المنظمة، في تجاهل لمهمتها الرئيسية المتمثلة في القضاء التام على جميع فئات الأسلحة الكيميائية، وبالتالي تحويل اهتمام المنظمة عن غرضها الذي أنشئت من أجله.

وتدعو جنوب أفريقيا أيضاً إلى تنفيذ جميع مواد الاتفاقية تنفيذاً كاملاً وغير تمييزي من أجل كفالة أن تظل الاتفاقية ذات صلة بالنسبة لجميع الدول الأطراف. ولن نبرح نحض على التعاون الدولي والمساعدة الدولية. في هذا الصدد، ندعو المنظمة إلى مساعدة الدول الأطراف التي لم تمتلك أبداً أسلحة كيميائية وليس لديها ما يتوجب الإعلان عنه من أنشطة كيميائية لتطوير قدراتها وصناعاتها الكيميائية. ونعتقد أن من شأن ذلك أن يسهم كثيراً في تعزيز قدرة تلك الدول الأطراف على المساهمة في صون السلام والأمن، فضلاً عن أنه يسلط الضوء على الفوائد التي يمكن جنيها من الاستخدام المأمون للمواد الكيميائية في الوفاء بالاحتياجات الإنمائية.

وعلى نفس المنوال، نشدد على ضرورة أن تكون المنظمة على استعداد دائم لتقديم المساعدة لجميع الدول الأطراف وتوفير الحماية لها من الهجمات والتهديدات بالأسلحة الكيميائية، فللمنظمة دور خاص في منع حصول الجهات الفاعلة من غير الدول على الأسلحة الكيميائية، وفي تقديم المساعدة في حالة وقوع هجوم كيميائي.

لن تبرح جنوب أفريقيا على التزامها بتعزيز اتفاقية تدمير الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وحظر استحداثها وإنتاجها وتكديسها من أجل كفالة تحقيق هدفنا المشترك المتمثل في الوقاية من الخطر الذي تشكله الأسلحة البيولوجية. وفي هذا السياق، لا يزال القلق يساور وفدي إزاء الخطر الذي تشكله الكائنات الناشئة طبيعياً، فضلاً عن تلك التي يمكن تصنيعها أو تحويلها عن قصد لاستخدامها كأسلحة دمار شامل.

وترى جنوب أفريقيا أن من الأهمية بمكان أن يتحقق هدفنا المشترك المتمثل في القضاء على ما تشكله الأسلحة البيولوجية من

وأن نفخر أيضاً بحقيقة أن ما يقرب من ثلاثة أرباع الأسلحة الكيميائية المعلن عنها في العالم قد دُمّرت بالفعل.

ومع ذلك، ونحن نفكر في تلك النجاحات، ينبغي ألا نشيح بعيداً عن التفكير أيضاً في التحديات التي واجهتها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية خلال ١٥ سنة من تنفيذ الاتفاقية. تاريخ ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢ الذي حددته الاتفاقية موعداً نهائياً، بعد التمديد، لتدمير الأسلحة الكيميائية - وهو ما لم تستطع الدول الأطراف الحائزة الوفاء به - جعل تلك الأطراف غير قادرة على الامتثال لالتزاماتها بإكمال تدمير أسلحتها وفقاً للاتفاقية. في ذلك الصدد، من المشجع أنه خلال المؤتمر السادس عشر للدول الأطراف، المعقود في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، اتخذت الدول الأطراف في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية التدابير اللازمة لمواصلة التحقق مما تبذله الدول الأطراف الحائزة من جهود لتدمير الأسلحة الكيميائية المتبقية بعد ذلك الموعد النهائي.

كفالة انضمام جميع دول العالم إلى الاتفاقية هو التحدي المتبقي الذي يواجه منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. يتعين على الدول الأطراف مضاعفة جهودها الرامية إلى تشجيع الدول غير الأطراف في الاتفاقية على الانضمام إليها. اتفاقية الأسلحة الكيميائية إحدى دعائم السلم والأمن الدوليين. وبالتالي، فإن انضمام الدول غير الأطراف إليها من شأنه أن يبرهن على التزامها بترع السلاح والتعاون الدوليين. وسوف يساعد أيضاً على بناء الثقة والشفافية في السياسات المتصلة بالأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي.

أحاطت جنوب أفريقيا علماً باهتمام بالتطورات والمناقشات اللاحقة بين الدول الأطراف فيما يتعلق بالأولويات المستقبلية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. في ذلك الصدد، نوصي بأن تُمنح المنظمة الفرصة لكي تشهد انتقالاً وتقدماً بشكل طبيعي. وينبغي أن نحرص على عدم إدخال تغييرات

والتكنولوجية للاستخدامات السلمية للعوامل البيولوجية، بل ينبغي أن تسمح بتطوير العناصر المفيدة في هذه العوامل من أجل خير البشرية. المادة العاشرة لها أيضا أهمية مباشرة للصحة العامة، لا سيما في العالم النامي، حيث الموارد غالبا شحيحة وغير كافية، ويمكن أن توفر اللُحمة بين الصحة الدولية والتقدم التكنولوجي والوقاية من انتشار الأمراض المعدية في العالم. جنوب أفريقيا ملتزمة بالتعاون الوثيق مع البلدان في جميع أنحاء العالم وداخل القارة الأفريقية في تنفيذ الاتفاقية وفي النهوض بأهدافها.

وفي الختام، فإن استمرار إضفاء الطابع الكوني على اتفاقية الأسلحة البيولوجية أمر بالغ الأهمية للقضاء الفعال على جميع الأسلحة البيولوجية. ولذلك، ندعو البلدان التي لم تصبح بعد أطرافا في الاتفاقية إلى الانضمام بدون مزيد من الإبطاء من أجل كفالة السلام والأمن العالميين في مجالات العلوم والتكنولوجيا البيولوجية.

السيدة غوثاليت رومان (إسبانيا) (تكلمت بالإسبانية):
يؤيد الوفد الإسباني تماما البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي خلال الجلسة ١٢ للجنة، ويود إضافة بعض الملاحظات بصفته الوطنية.

لا يزال انتشار أسلحة الدمار الشامل يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. وينبغي للمجتمع الدولي أن يوفر لنفسه القدرات والوسائل اللازمة لمواجهة ذلك التهديد من خلال استجابة عالمية. ولذلك السبب، تود إسبانيا قبل كل شيء التعبير عن الأهمية التي توليها لمختلف آليات التعاون الدولية.

يود الوفد الإسباني على وجه الخصوص، توجيه الانتباه إلى قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي اعتمد بتوافق الآراء في عام ٢٠٠٤ عندما كانت إسبانيا عضوا في مجلس الأمن. إن القرار يؤكد الحاجة إلى تعزيز تنسيق التدابير الوقائية المتخذة على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية لتعزيز

خطر. بالإضافة إلى الفوائد الأمنية المباشرة التي يمكن جنيها من اتفاقية الأسلحة الكيميائية، تتضمن الاتفاقية أيضا أحكاماً مهمة في مجال التعاون والمساعدة التقنيين من شأنها أن تعزز قدرة المجتمع الدولي على مكافحة الآثار المدمرة التي تلحقها الأمراض بصحة الناس وبالتمنية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان. ولذلك فإن جنوب أفريقيا تؤمن بأن ثمة حاجة إلى المزيد من التنسيق والمساعدة الدوليين للتخفيف من وطأة عبء التهديد الذي تشكله الأسلحة البيولوجية. ومن الممكن الإمعان في استكشاف المبادرات من قبيل تبادل العلوم والتكنولوجيا البيولوجية، وتعزيز بناء القدرات في مجالات مراقبة الأمراض والكشف عنها وتشخيصها، فضلا عن احتواء الأمراض المعدية، ضمن أمور أخرى كثيرة.

نرحب بنتائج المؤتمر السابع لاستعراض اتفاقية الأسلحة البيولوجية، الذي عقد في جنيف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. لقد أكدت النتائج عدداً من المكاسب الإيجابية، وإن كانت متواضعة، في تعزيز تنفيذ الاتفاقية في بعض المجالات الهامة. ومع أن جنوب أفريقيا كانت تفضل تحقيق نتائج أقوى، فإننا نشق في أن الدول الأطراف ستستخدم استخداماً كاملاً العملية الجديدة المشتركة بين الدورات والتدابير المتفق عليها خلال المؤتمر الاستعراضي للنهوض بأهداف الاتفاقية وتعزيز تنفيذها.

وفيما تواصل الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية بحثها عن السبل الكفيلة بتعزيز النظام، حظيت السمات الإنمائية والتعاونية للاتفاقية بالمزيد من الاهتمام. وتتفق جنوب أفريقيا مع الرأي القائل بأن المادة العاشرة ينبغي أن تعزز حق الدول الأطراف في المشاركة في كامل عمليات تبادل المعدات والمواد والمعلومات العلمية للأغراض السلمية، وأن تسهم الدول الأطراف، القادرة على ذلك، في الإمعان في تطوير المعارف والاكتشافات العلمية في هذا الميدان.

وتؤمن جنوب أفريقيا إيماناً قوياً أيضاً، تمشياً مع المادة العاشرة، أن تنفيذ الاتفاقية ينبغي ألا يعوق التنمية الاقتصادية

الدول الأطراف الأخرى لتوطيد تدابير بناء الثقة والتنفيذ الوطني للالتزامات الدولية، وكذلك لاستعراض التطورات التكنولوجية والعلمية ذات الصلة فيما يتعلق بالاتفاقية. علاوة على ذلك، ونظرا للأزمة الاقتصادية العالمية الحالية، يجب استمرار استرشاد عملية بين الدورات الجديدة، بمبدأ تحقيق الفعالية القصوى فيما يخص استخدام الأموال. وتؤكد إسبانيا الحاجة إلى وجود آلية للتحقق كضمان للشفافية ولتحسين تنفيذ الاتفاقية على الصعيدين الوطني والدولي. إننا نأسف لعدم توفر الاتفاقية على مثل هذه الأداة بعد.

لأن هذه المعاهدة معاهدة دولية تحظر مجموعة كاملة من الأسلحة وتنشئ آلية للتحقق، فإن اتفاقية الأسلحة الكيميائية إنجاز متعدد الأطراف متميز أيضا في مجال نزع السلاح. وتسمح لنا الخبرة المكتسبة في ١٥ عاما بأن تكون لنا رؤية إيجابية: تدمير ترسانات الدول، ما يقرب من ٧٥ في المائة من المجموع العالمي المعلن، والالتزام الذي لا يمكن إنكاره من جانب الدول الأطراف ببلوغ تدمير شامل وأكيد وفعال، يمكن أن يجعلنا من نهاية هذه الترسانات الكيميائية واقعا ملموسا. ومع ذلك، في ضوء النجاح الذي تحقق في مجال نزع السلاح، لا ينبغي لنا أن نكون راضين عن أنفسنا، ونتجاهل تحديات الحاضر والمستقبل.

أولا، من الضروري ضمان التدمير الفعال للترسانات الكيميائية، حيث أن موعد ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢ الذي جرى تمديده لتدمير جميع الأسلحة الكيميائية قد اتسم بالتفاؤل أكثر مما ينبغي. وقد أحبطنا علما بقلق بديهي، بالبيان الصادر عن ليبيا العام الماضي بشأن العثور على أسلحة كيميائية لم يعلن عنها. ونحن نؤيد بالكامل قرار مجلس الأمن ٢٠١٧ (٢٠١١)، الذي يقر بضرورة المضي قدما على وجه السرعة بتدمير أي ترسانات متبقية في ليبيا. بشكل أعم، من الضروري أن يتصاحب هذا التدمير بتدابير تمنع إنتاج هذه الأسلحة البغيضة

الاستجابة العالمية لهذا النوع من التحديات. كما تحت إسبانيا جميع الدول على الامتثال لالتزاماتها القانونية المترتبة عليها بموجب القرار، وكذلك لقرارات مجلس الأمن ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨) و ١٩٧٧ (٢٠١١). وبنفس الروح، تود إسبانيا الإعراب عن دعمها للآليات الدولية الأخرى الرامية إلى مواجهة انتشار أسلحة الدمار الشامل، فضلا عن تلك التي تهدف إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج، مثل ضوابط التصدير.

ثمة ثلاثة صكوك تقليدية ذات أهمية خاصة في المجال الذي نتناوله الآن، وهي اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، وبروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ المتعلق بحظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ماسجها وللوسائل البكتريولوجية. وتأمل إسبانيا في إضفاء الطابع العالمي على تلك الصكوك بشكل تام، وتنفيذها بشكل كامل.

إن اتفاقية حظر الأسلحة البكتريولوجية والسمية تؤدي دورا هاما في القضاء على خطر انتشار هذه الأسلحة. وفي ذلك الصدد، تقدر إسبانيا نتائج المؤتمر الاستعراضي السابع، الذي عُقد في عام ٢٠١١، وقدمت دعما إضافيا لعمل وحدة دعم التنفيذ، من أجل تنفيذ وإقرار جدول الأعمال لعملية ما بين دورات مهمة إلى غاية عام ٢٠١٦. وعلاوة على ذلك، شاركت إسبانيا بنشاط، سواء بصفتها الوطنية أو بصفتها دولة عضوا في الاتحاد الأوروبي، في الاجتماع الأول لخبراء الاتفاقية، الذي عُقد خلال شهر تموز/يوليه الماضي. ونحن ننوه بالأعمال الإدارية القيمة التي قامت بها وحدة دعم التنفيذ منذ إنشائها.

إننا مقتنعون أنه يجب علينا أن نواصل العمل خلال هذه الدورة الجديدة لتعزيز التعاون وتقديم المساعدة إلى

إن جمهورية إيران الإسلامية هي الضحية الرئيسية لاستخدام الأسلحة الكيميائية في التاريخ المعاصر. ونتيجة لأكثر من ٤٠٠ هجمة بمواد كيميائية حربية، خلال الحرب التي فرضها علينا صدام من عام ١٩٨٠ إلى غاية ١٩٨٨ ودامت ثماني سنوات، قتل أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ مواطن إيراني، إما استشهدوا أو أصيبوا بجروح. ويشمل ذلك الرقم أكثر من ٧ ٠٠٠ مدني أصيبوا بجروح نتيجة ما يقرب من ٣٠ هجوما نفذت على مدن وقرى إيرانية.

على سبيل المثال، في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٨٧، أُلقت طائرات صدام الحربية قنابل غاز الخردل الكبريتي على أربع مناطق سكنية في سردشت، وهي بلدة تقع في شمال غرب إيران. ونتيجة لذلك، استُشهد أكثر من ١٣٠ مدنيا غير محميين، وأصيب ما يناهز ٥ ٠٠٠ شخص لا يزالون يعانون من مضاعفات على المدى الطويل. ويجري تخليد الذكرى السنوية لتلك المأساة في إيران كيوم وطني للحملة ضد الأسلحة الكيميائية والبيولوجية.

وبالمثل، دعا المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية المدير العام في عام ٢٠١٠، إلى أن ينقل سنويا بالنيابة عن المنظمة، في ٢٨ حزيران/يونيه إلى سلطات وسكان مدينة سردشت بيانا يخلد ذكرى الهجمات بالأسلحة الكيميائية التي حصلت هناك، والتعبير عن التعاطف مع الضحايا. تنفيذا لذلك القرار، أدلى المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في العامين الماضيين ببيانين في ذكرى المأساة، معربا عن خالص تعاطفه مع السلطات والسكان في مدينة سارداشت، وقال:

”قلوبنا أيضا مع أولئك الذين لا يزالون يتحملون العواقب المؤلمة للتعرض للأسلحة الكيميائية“.

كما أكد من جديد عزمنا على تخليص العالم نهائيا من تهديد الأسلحة الكيميائية وكفالة ألا تُستخدم الأسلحة الكيميائية مرة أخرى أبدا.

في المستقبل. في ذلك الصدد، يكتسي تعزيز المادة العاشرة من الاتفاقية، التي تتعلق بالتعاون والمساعدة، أهمية خاصة.

ثانيا، يجب أن تشكل عالمية الاتفاقية أولوية. إننا ندعو الدول التي لم تقم بذلك بعد، إلى الانضمام إلى الاتفاقية والتصديق عليها. وتؤيد إسبانيا بشكل خاص، عبارات الإدانة الدولية في أعقاب اعتراف سوريا في تموز/يوليه امتلاكها لترسانة كيميائية. وتحت إسبانيا سوريا على عدم استخدام هذا النوع من الأسلحة تحت أي ظرف من الظروف، حيث أنها محظورة بموجب القانون الدولي، بما في ذلك بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥.

ثالثا، يجب أن ننتبه لمنع انتشار الأسلحة الكيميائية، بما في ذلك حصول أطراف فاعلة من غير الدول على هذه الأسلحة، لأن ذلك يهدد الأمن الدولي والوطني لجميع الدول الأعضاء في المجتمع الدولي. وفي ذلك الصدد، لا يمكن تجاهل التهديدات الناجمة عن سوء استخدام الاكتشافات العلمية والتكنولوجية الجديدة، حيث أن المحظورات الواردة في الاتفاقية سوف تصبح غير كافية. ويوفر المؤتمر الاستعراضي الثالث القادم لنا فرصة لتكثيف جهودنا في تلك المجالات وفي المجالات الأخرى.

إننا نكرر كل عام القيمة والتركيز الذي له الأولوية على نزع السلاح وعدم الانتشار. ولكن فعاليتهم تتوقف إلى حد كبير على قدرة وإرادة الدول في متابعة الالتزامات التي تعهدت بها. وذلك مسعى معقد يتطلب التحلي بالصبر. ولذلك يجب علينا أن نستثمر الوقت والجهد. وستواصل إسبانيا العمل بنفس الحماس وبالتعاون الكامل مع جميع الدول والشركاء الدوليين.

السيد نجفي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد جمهورية إيران الإسلامية البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز، بخصوص هذه المجموعة، خلال الجلسة ١٢ للجنة.

إيران من أوائل البلدان التي وقعت على ذلك الصك الملزم قانونا وصدقت عليه.

تعلق إيران أهمية بالغة على عالمية الانضمام لاتفاقية الأسلحة الكيميائية، لا سيما في منطقة الشرق الأوسط الشديدة التقلبات. ونحث جميع الدول غير الأطراف في الاتفاقية إلى الانضمام إليها بدون مزيد من التباطؤ. في ذلك الصدد، من المؤسف أن يستمر توفير المواد الكيميائية المجدولة لدولة غير طرف، مما يثنيها عن الانضمام إلى الاتفاقية.

ما برح تدمير كل مخزونات الأسلحة الكيميائية الهدف الرئيسي للاتفاقية. في ذلك السياق، كما بينت ذلك صراحة القرارات الصادرة عن أجهزة رسم السياسات بمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، فإن على الدول الأطراف الحائزة الرئيسية للأسلحة، التي لم تمثل للموعد النهائي الممدد حتى ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢، أن تشرع في جهود متواصلة ومتسارعة، في إطار اتفاقية الأسلحة الكيميائية ونظام التحقق الخاص بها، للامتثال التام لالتزاماتها بموجب الاتفاقية.

إن عدم الامتثال الواضح هذا يطعن بشكل خطير في مبرر وجود الاتفاقية ويسيء إساءة بالغة إلى مصداقيتها. وترى إيران، وهي من ضحايا الأسلحة الكيميائية التي استخدمها جيش صدام مدعوما من بعض البلدان الغربية، أن عدم امتثال الدول الأطراف الحائزة الرئيسية للأسلحة لموعد عام ٢٠١٢ النهائي الممدد لتدمير أسلحتها الكيميائية تدميرا تاما يشكل انتهاكا في عملية الاتفاقية ويمس أساسا خطيرا بأهميتها وموثوقيتها. في رأينا أن هذه المسألة المهمة ينبغي أن تُعكس بدقة في مشروع قرار الأمم المتحدة بشأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

يشدد وفدي على أهمية التنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي لاتفاقية الأسلحة الكيميائية، لا سيما المادة الحادية عشرة منها. في ذلك الصدد، نشدد على ضرورة التنفيذ الكامل

غني عن القول أن جيش صدام ما كان يستطيع إنتاج تلك الأسلحة اللاإنسانية بدون المساعدة والدعم الذي قدمته له بعض البلدان الغربية، لا سيما تلك التي لها مقعد دائم في مجلس الأمن، وتقوم الآن بفرض جزاءات غير قانونية على الأمة الإيرانية. استنادا إلى أدلة موثقة توثيقا جيدا، إن هناك أكثر من ٤٥٠ شركة، معظمها من البلدان الغربية، بخاصة المملكة المتحدة وفرنسا والولايات المتحدة، قد تورطت في تطوير نظام صدام للأسلحة الكيميائية. وهناك ما يقرب من ٣٠ شركة أمريكية كانت ضمن الشركات التي جلبت عبر الخليج الفارسي أكثر من ثلثي المعدات والمواد المطلوبة لهذا البرنامج. وبالنظر إلى أن جميع تلك الشركات تخضع للمراقبة من قبل حكوماتها، فإنها لا تستطيع أن تنقل إلى صدام سلائف الأسلحة الكيميائية بدون مباركة حكومات بلدانها. ومن بينها، قدمت فرنسا أيضا للدكتاتور صدام أسلحة أخرى، بما فيها القذائف وأكثر من ٦٠ من الطائرات الحربية، بهدف تمكين جيش الدكتاتور من إيصال هذه الأسلحة إلى جميع الجبهات، وبخاصة استهداف السفن في الخليج الفارسي.

وفي الواقع، إن استخدام وسائل الحرب الكيميائية، لا سيما ضد المدنيين، ومعظمهم من النساء والأطفال، دليل واضح على ارتكاب جرائم الحرب وجريمة الإبادة الجماعية. وبينما لقي صدام وبعض شركائه ما يستحقون من العقاب بوصفهم المرتكبين الرئيسيين لهذه الجرائم، فإن أولئك الذين ساهموا في تطوير برنامج صدام للأسلحة الكيميائية لم تنزل بهم العقوبة بعد.

وبالرغم من تلك التجربة المريرة، لم تكتف إيران بالإحجام عن استخدام الأسلحة الكيميائية ردا على تلك الهجمات خلال الحرب المفروضة، بل أعلنت أيضا على رؤوس الأشهاد موقفها المعارض لاستخدام الأسلحة الكيميائية وشاركت فيما بعد بنشاط في مفاوضات اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وكانت

ونحن نؤيد بقوة موقف حركة عدم الانحياز من أهمية تعزيز الاتفاقية من خلال مفاوضات متعددة الأطراف بشأن وضع بروتوكول ملزم قانوناً، لم يتسنّ للأسف إبرامه بسبب موقف الولايات المتحدة المناوئ له في عام ٢٠٠١، بعد سنوات من التفاوض. وما زلنا نعتقد أن هذه المسألة البالغة الأهمية ينبغي معالجتها من أجل استكشاف السبل والوسائل الكفيلة بالاستجابة لرغبة المجتمع الدولي في التوصل في وقت مبكر إلى إبرام هذا الصك.

علاوة على ذلك، نشدد على أن تعزيز التعاون الدولي، على النحو المنصوص عليه في المادة العاشرة، والتصدي لحالات الرفض التعسفي القائم على الدوافع السياسية من الأمور التي ينبغي التعامل معها على النحو الصحيح في اجتماعات الدول الأطراف. ينبغي وضع خطة عمل تتألف من تدابير عملية وملموسة لتعزيز تنفيذ تلك المادة باعتبار ذلك أفضل طريقة لتعزيز الاتفاقية.

في الختام، نؤكد من جديد على إيماننا بضرورة فرض حظر كامل على استخدام الأسلحة البيولوجية. في ذلك الصدد، مع تقديرنا لسحب عدد من الدول الأطراف تحفظاتها على بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥، فإننا نؤيد بقوة موقف حركة عدم الانحياز المتمثل في دعوتها الدول التي لا تزال لديها تحفظات على البروتوكول إلى سحبها بدون أي مزيد من الإبطاء.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثلة هنغاريا لتعرض مشروع القرار A/C.1/67/L.29.

السيدة كرومي (هنغاريا) (تكلمت بالإنكليزية): تود هنغاريا أن تعرض على اللجنة الأولى مشروع القرار A/C.1/67/L.29، المعنون "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) وتدمير تلك الأسلحة" للنظر فيه. التنفيذ الفعال للاتفاقية والانضمام العالمي إليها من الأهداف الأساسية لهنغاريا. ونرحب بالأنباء التي أبلغت بها اللجنة هذا الصباح

للمقرر ذي الصلة الذي اتخذته المؤتمر السادس عشر للدول الأطراف في الاتفاقية. في هذا السياق، ندعو الأمانة التقنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية على تسريع جهودها من أجل تشغيل شبكة الدعم الدولي لضحايا الأسلحة الكيميائية، وصندوقها الاستثماري الطوعي.

فيما يتعلق باتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، نشدد، مع ترحيب وفد بلدي بالاختتام الناجح للمؤتمر الاستعراضي السابع، على أن التنفيذ الكامل والشامل والفعال للاتفاقية، فضلاً عن الانضمام العالمي إليها، لم يتحقق، للأسف، بالرغم من مرور ٤٠ عاماً على بدء نفاذها. بغية كفالة عالمية الانضمام إلى الاتفاقية، قرر المؤتمر الاستعراضي السابع حث الدول الأطراف "على اتخاذ إجراءات لإقناع الدول غير الأطراف بالانضمام إلى الاتفاقية بدون تأخير" (BWC/CONF.VII/7، الفقرة ٧١)،

في ذلك السياق، ندعو جميع الدول الأطراف إلى أن تظل ملتزمة التزاماً تاماً بواجباتها بعدم نقل المعدات والمواد، بما في ذلك العوامل البيولوجية والتكسينية، أو المعلومات العلمية والتكنولوجية إلى الدول غير الأطراف. في ذلك الصدد، فإن التعاون البيولوجي بين بعض الدول الأطراف، لا سيما كندا وإسرائيل، وإحدى الدول غير الأطراف في الاتفاقية، أمر يدعو للأسف.

غني عن القول أن إدخال العوامل المثبطة في الاتفاقية للدول غير الأطراف وعدم التعاون معها من شأنه أن يشجع وييسر تحقيق عالمية الانضمام إلى هذا الصك. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التنفيذ الفعال وغير التمييزي للاتفاقية، بما في ذلك اعتماد تدابير محددة لمنع نقل أي مواد وتكنولوجيا يمكن أن تستخدم في تطوير الأسلحة البيولوجية إلى دول غير أطراف من شأنه أن يزيد من تعزيز دور الاتفاقية ويرتقي بأهميتها ويحسن مصداقيتها.

الأطراف خلال العملية التي تتخلل الدورات للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥.“

أود أن أسجل في المحضر أن ثمة خطأ مطبعياً في السطر قبل الأخير من تلك الفقرة. وافقت الدول الأطراف في الاتفاقية، خلال المؤتمر الاستعراضي السابع، على تقديرات التكاليف التي أعدتها الأمانة العامة لتقديم الخدمات إلى اجتماعات الخبراء واجتماعات (بصيغة الجمع) الدول الأطراف، خلال البرنامج الذي يتخلل الدورات للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥. لذلك يجب أن ترد كلمة “اجتماع” بصيغة الجمع في كلا الحالتين ويجب أن يرد السطر كما يلي:

”ما قد يلزم من خدمات لاجتماعات الخبراء واجتماعات الدول الأطراف خلال البرنامج الذي يتخلل الدورات للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥.“

أرجو من الأمانة العامة تعديل نص مشروع القرار وفقاً لذلك.

وبموجب الفقرة الأخيرة من مشروع القرار، ستقرر الدول الأعضاء إدراج البند المتعلق باتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية في جدول الأعمال المؤقت لدورة الجمعية العامة الثامنة والستين. يؤكد المجتمع الدولي باعتماده لمشروع القرار بتوافق الآراء كل عام، من جديد اقتناعه بأنه لا غنى عن الاتفاقية لتحقيق السلام والأمن الدوليين، ويعرب عن دعمه التام لحظر الأسلحة البيولوجية.

تود هنغاريا أن تظل المقدم الوحيد لمشروع القرار بشأن اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية. ونأمل، كما في الماضي، أن يعتمد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء.

السيد هاشمي (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): أبدأ بالإعراب عن تأييد وفد بلدي للبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز، خلال الجلسة ١٢ للجنة.

السفيرة لورا كينيدي ممثلة الولايات المتحدة ومفادها أن جزر مارشال ستصبح دولة طرفاً في الاتفاقية في القريب العاجل.

وكما سيرى الممثلون، فإن مشروع القرار قد جرى تعديله في العديد من الأماكن بالمقارنة بنص العام الماضي. وذلك لأننا رأينا من الملائم التركيز بشكل خاص على المؤتمر الاستعراضي السابع، الذي عقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. اختتم المؤتمر أعماله بنجاح برئاسة السفير بول فان دين إيجسل، ونال تقدير جميع الدول الأطراف في الاتفاقية. وبالإضافة إلى العناصر الأساسية لمشروع القرار، يعكس نص هذا العام النتائج والتطورات التي تحققت خلال المؤتمر الاستعراضي السابع. وبالتالي، فإن مشروع النص يتضمن عبارات جديدة في معظم أجزائه تستند إلى الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي السابع.

عقدنا مناقشات غير رسمية بشأن مشروع القرار. وعقدنا هنا في نيويورك جلسة مشاورات واحدة معلنة، وجلستي مشاورات لاحقتين مع مجموعة أصغر من البلدان، التي قدمت تعليقات مكتوبة على النص. ومما شجعنا الاهتمام الكبير التي أبدته الدول الأعضاء إزاء مشروع القرار هذا خلال المشاورات التي عقدت في كل من جنيف ونيويورك. لقد استمعنا بعناية لجميع وجهات النظر والآراء المعبر عنها وحاولنا استيعابها. ونعتقد أنها قد أدرجت على النحو الواجب في النص، وبأن مشروع القرار وثيقة متوازنة.

ومع ذلك، بموجب الفقرة ١٠ من مشروع القرار، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة للاجتماعات السنوية للدول الأطراف. وفيما يلي نص المادة:

”أن يواصل تقديم ما يلزم من مساعدة إلى الحكومات الوديدة للاتفاقية، وأن يوفر ما قد يلزم من خدمات لتنفيذ قرارات المؤتمرات الاستعراضية وتوصياتها، وأن يقدم المساعدة اللازمة وأن يوفر ما قد يلزم من خدمات لاجتماعات الخبراء واجتماع الدول

المعاهدة. وتعزيز تدابير بناء الثقة، الشفافية والثقة بين الدول الأطراف. ومع ذلك، فإنها لا يمكن أن تكون بديلا عن تدابير الامتثال. ونحن نتطلع إلى عمل مثمر فيما بين الدورات.

إن اتفاقية الأسلحة الكيميائية تمثل قصة نجاح فريدة لترع السلاح، من خلال وسائل متحقق منها. وأدت الاتفاقية أيضا دورا رئيسيا فيما يخص منع انتشار المواد الكيميائية التي تتنافى مع هدفها ومقصدتها. ونرحب بعقد الاجتماع الرفيع المستوى الشهر الماضي كوسيلة للنهوض بأهداف الاتفاقية.

حتى مع شعورنا بالارتياح بسبب التقدم المحرز فيما يخص تدمير كميات كبيرة من مخزونات الأسلحة الكيميائية، من الأهمية بمكان استمرار الدول الحائزة للأسلحة الكيميائية في عملية التدمير، إلى غاية استكمالها في أقرب وقت ممكن، على النحو المتوخى في القرار الذي اتخذته مؤتمر الدول الأطراف في دورته السادسة عشرة.

إن أحكام الاتفاقية المتعلقة بالمساعدة والتعاون الدوليين، ضرورة لاستمرار إشراك عدد كبير من الدول التي لا تملك صناعة كيميائية في أعمال منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ويوفر التعاون في مجال المساعدة والحماية، قاعدة لعدد كبير من البلدان النامية لتحسين قدراتها ضد استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة الكيميائية.

إن باكستان تولي أهمية قصوى للتنفيذ الكامل لهذه الاتفاقية. لقد تفاعلنا على مر السنين، عن كثب مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وتعاوننا بشكل كامل معها بشأن مجموعة من الأنشطة. وبالتعاون الفعال مع الأمانة التقنية، قمنا باستضافة دورات بناء قدرات إقليمية ودولية في البلد. ونحن الآن بصدد إنشاء مركز المساعدة والحماية على الصعيد دون الإقليمي، الذي سيكون بمثابة مركز رائد للبلدان في منطقتنا.

إن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة (اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية)، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (اتفاقية الأسلحة الكيميائية) تمثلان دعامتين أساسيتين لهيكل الأمن العالمي. وقد أسهم الصكان إسهاما كبيرا في تحقيق هدف نزع السلاح العام والتام. ويدل نجاح الاتفاقيتين على استمرار صلاحية وأهمية المعاهدات المتفاوض عليها على الصعيد المتعدد الأطراف، على أساس حسن النية والمساواة، بينما تأخذان بعين الاعتبار المصالح الأمنية لجميع الدول. وينبغي أن ترسم لنا روح التعاون المتعدد الأطراف هذه أيضا الطريق إلى الأمام من أجل تعزيز جدول نزع السلاح العالمي.

صدقت باكستان على اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية في عام ١٩٧٤ بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة البيولوجية والتكسينية، وتظل ملتزمة تماما بالتزاماتها المترتبة عليها بموجب الاتفاقية. ونحن نتشاطر شواغل المجتمع الدولي فيما يتعلق بالاستخدام السليبي المحتمل للأسلحة البيولوجية، بما في ذلك من قبل الأطراف الفاعلة من غير الدول. وقد اتخذت باكستان عددا من الخطوات القانونية والإدارية الشاملة من أجل تعزيز نظم السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي. من خلال عملية تشاورية مشتركة بين الوكالات، قمنا بصياغة قانون لتنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، هو قيد الاستعراض في البرلمان. ومن أجل ضمان التنفيذ والامتثال، اتخذنا الخطوات الإدارية اللازمة والفعالة أيضا.

إننا نرحب بالنتيجة الناجحة للمؤتمر الاستعراضي السابع. بصفتنا بلدا عضوا في حركة عدم الانحياز، ولأننا بلد نام، فإننا نولي أهمية خاصة للتنفيذ الكامل والفعال للمادة العاشرة من الاتفاقية. وتعتقد باكستان أنه بوسع آلية تحقق متعددة الأطراف توفير ضمان الامتثال للالتزامات المترتبة بموجب

وتدمير تلك الأسلحة (اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية) ضمن هذه الجهود. إنهم يشكلون محاولة من جانب البشرية لعدم استخدام فتتين من فئات أسلحة الدمار الشامل الثلاث الأكثر مأساوية، أبدا. وهم حصيلة مفاوضات شاقة وانعكاس لإرادة الدول في عدم استخدام مرض أو سم مرة أخرى أبدا، ضد الإنسان. وتركيا من بين تلك الدول.

وتجسيدا من تركيا لتلك الإرادة، انضمت لجميع الصكوك المتعددة الأطراف الثلاثة التي تستند إليها قواعد المجموعة قيد المناقشة اليوم، وهي لا تمتلك أي سلاح من هذه الأسلحة ولا تطورها أو تجري البحوث بشأنها.

إن وجود الأسلحة الكيميائية في الشرق الأوسط يثير بالغ القلق لدى تركيا وبلدان المنطقة والمجتمع الدولي قاطبة. واستخدام الأسلحة الكيميائية في الماضي في بلدين من البلدان المجاورة لتركيا - قبيل القرن الحادي والعشرين - يذكرنا على نحو مؤلم بالطابع العشوائي والإنساني لتلك الأسلحة، وبأن هذا الخطر خطر حقيقي.

ولحسن الطالع، وُضعت اتفاقية الأسلحة الكيميائية لمنع تفعيل هذا الخطر، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية تعمل جاهدة لتحقيق الهدف ذاته. ففي ١ تشرين الأول/أكتوبر، وفي أعقاب الذكرى السنوية الخامسة عشرة لإنشاء منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، قمنا جميعا بتبادل آرائنا وشواغلنا وآمالنا بشأن هذه المسألة هنا في نيويورك في الحدث الرفيع المستوى الذي نظمه المدير العام السيد أحمد أوزومكو. كما احتفلنا بالدور الفريد الذي تضطلع به منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وقد أشرفت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية على تدمير ثلاثة أرباع جميع الأسلحة الكيميائية المعلنة، وتُجري عمليات تفتيش روتينية لمنشآت الصناعة الكيميائية في جميع أنحاء العالم. والمساعدة التي قدمتها مؤخرا لتدمير ما بقي من عوامل الحرب الكيميائية في ليبيا مثال جيد على فعالية المنظمة ومكانتها المرموقة.

ونعتقد أنه ينبغي مراقبة التكنولوجيا والمواد الحساسة بشكل كاف، لضمان استخدامها للأغراض السلمية فقط. غير أن هذا الهدف لا يمكن أن يبرر الممارسات والتكتلات الاحتكارية، التي تعوق التجارة المشروعة في مجال المواد الكيميائية والمعدات والتكنولوجيا، بين الدول الأطراف للأغراض السلمية الخالصة. ومن الأهمية بمكان استعادة التوازن والإنصاف في تنفيذ الاتفاقية.

وفيما يتعلق بالأولويات المستقبلية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، يتعين علينا التقيد بالقصد الأصلي الوارد في الاتفاقية. وتنص الاتفاقية على تسلسل هرمي للتهديدات التي تشكلها مختلف أنواع المواد الكيميائية والمرافق المرتبطة بها، على موضوع الاتفاقية وغرضها. إننا نتطلع إلى المؤتمر الاستعراضي الثالث، العام القادم، بغية بذل جهود جماعية للنهوض بأهداف اتفاقية الأسلحة الكيميائية بشكل شامل ومتوازن وغير تمييزي.

السيد إركان (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): لبني البشر سمعة سيئة فيما يخص تكرار الأحداث التاريخية. ولكن ثمة بعض الفترات التاريخية التي ينبغي ألا تتكرر أبدا. ومن بين تلك الفترات، الحرب العالمية الأولى والحرب العالمية الثانية، والصراعات التي حدثت مؤخرا، التي تذكرنا بالآثار الكارثية لأسلحة الدمار الشامل. حيث ينبغي أن تظل تلك الفترات فقط في سجلات التاريخ، لنطلع عليها من أجل استخلاص الدروس.

ولحسن الحظ، فإن لبني البشر أيضا سمعة طيبة فيما يخص إحراز تقدم فيما يتعلق ببذل جهود واعية للاستفادة من هذه الدروس، وعدم تكرار أخطاء الماضي. ويدخل بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (اتفاقية الأسلحة الكيميائية)، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية

الأسلحة الكيميائية. ونعتقد أن وضع آلية مماثلة لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية سيعزز فعالية الاتفاقية.

ويجب على المجتمع الدولي أن يواصل بذل قصارى جهده بغية منع الإرهابيين والأطراف الفاعلة من غير الدول، بل حتى الدول ذاتها، من الحصول على عوامل الحرب الكيميائية، ومن أجل تدمير مخزوناتهما. وفي ذلك السياق، يجب إيلاء الأولوية لإضفاء الطابع العالمي على اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية وتنفيذهما بصورة فعالة. ونناشد جميع البلدان أن تصدق على هذين الصكين الهامين وتنفيذهما.

وفي ذلك السياق، ينبغي اتباع النهج الإقليمية التي تمهد السبيل للتمكن في نهاية المطاف من إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقيتين. وما انفكت تركيا تدعو إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية والأسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط. ونتطلع إلى عقد مؤتمر في عام ٢٠١٢ بشأن إنشاء المنطقة، عملاً بقرار مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠. ونعتبر هذا المؤتمر خطوة أولية في عملية طويلة سيرتهن نجاحها بمشاركة جميع دول المنطقة وإبدائها الالتزام لسياسي الحقيقي. ونحيي وندعم جهود الميسر لعقد المؤتمر بنجاح.

ويجب علينا أن نسعى جاهدين لإبراز الوجه المشرق للبشرية بدلا من تكرار أخطاء الماضي الفادحة. ويصدق ذلك القول الآن إذ نعيش عصرا جديدا لدينا فيه ما يلزم من صكوك قانونية ومعلومات وخبرة وتكنولوجيا وغيرها من الأدوات الأخرى، رهن إشارتنا لكي يسود العقل والروح الإنسانية، ونتيجة لذلك، لكي تُنسى جميع أسلحة الدمار الشامل في صفحات التاريخ المظلمة.

السيد شميد (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): تشكل الأسلحة الكيميائية والبيولوجية تهديدا خطيرا للأمن الدولي والأمن البشري. وبالتالي، أود، بادئ ذي بدء، أن أناشد

ببدا أن المستجدات الجارية والأحوال الراهنة في جميع أنحاء العالم تتطلب من المنظمة والمجتمع الدولي مواصلة التيقظ واتخاذ إجراء سريع في حالة وقوع أي تطورات غير متوقعة فيما يتعلق بمخزونات الأسلحة الكيميائية أو استخدامها. والأحداث الجارية في سوريا مثال وجيه في ذلك السياق. وبالتالي، فإننا نود أن نردد المناشدات المتكررة التي أطلقها المجتمع الدولي والأمين العام للبلدان التي تمتلك هذه الأسلحة، لكي تبقىها آمنة حتى يتم تدميرها، والأهم من ذلك، لكيلا تستخدمها على الإطلاق وتحت أي ظرف من الظروف. وعلى حد تعبير الأمين العام في الكلمة التي أدلى بها خلال الحدث الرفيع المستوى في ١ تشرين الأول/أكتوبر، إن استخدام هذه الأسلحة سيكون جريمة شنيعة بعواقب وخيمة.

إن انتشار ونقل التكنولوجيا والسلع ذات الاستخدام المزدوج التي يمكن استخدامها لإنتاج الأسلحة البيولوجية، وإمكانية سقوطها في أيدي الإرهابيين، مصدر قلق رئيسي آخر للبشرية. ومما زاد من حدة الشواغل في العقود الأخيرة، اقتران تلك المواد بأسلحة الدمار الشامل الأخرى وسهولة الحصول عليها.

ولنا في إتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية صك رئيسي لمكافحة انتشار هذه الأسلحة. وندعو إلى تنفيذها وتعزيزها وإضفاء الطابع العالمي عليها بصورة فعالة. ونرحب بنتيجة المؤتمر الاستعراضي السابع لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية.

وتعتقد تركيا أن تبادل المعلومات العلمية والتكنولوجية فيما بين الدول الأطراف سيعزز الشفافية، وبالتالي، سيسهم في الحد من خطر استخدام العوامل البيولوجية والمعدات التقنية للأغراض المحظورة بموجب الاتفاقية. ومن جهة أخرى، كان إنشاء وحدة دعم تنفيذ إتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية تطورا محمودا. غير أن الاتفاقية ستظل بحاجة لنظام للتحقق، الذي سيكون آلية مفيدة، مثلما هو الشأن بالنسبة لاتفاقية

إن وجاهة ومصادقية اتفاقية الأسلحة الكيميائية باعتبارها صكا لترع السلاح وعدم الانتشار ترهنا بقدرتها على مواكبة أوجه التقدم السريع في مجال العلم والتكنولوجيا. ويمكن لهذا التقدم، الذي يتيح فرصا جديدة، أن يشكل أيضا تحديات للاتفاقية. واقتراح المواد البيولوجية بالمواد الكيميائية مثال وجيه في ذلك الصدد. وتعيد سويسرا التأكيد في ذلك السياق على أن من المهم للغاية إجراء مناقشة مركزة وشاملة بشأن تقييد العوامل الكيميائية ووضعها بموجب الاتفاقية - في إطار منظمة حظر الأسلحة الكيميائية - بهدف تحقيق الشفافية والثقة بين الدول. ويحدونا الأمل في إعطاء مزيد من الوقت والاهتمام لهذه المسألة في المستقبل القريب. وسنشارك بصورة نشطة في تلك المناقشة.

ترحب سويسرا أيضا بالترتيبات التكميلية المتعلقة بتنفيذ اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، الذي ستتعاون بموجبه الأخيرة وتضع مواردها المتاحة تحت تصرف الأمين العام - عند الاقتضاء - في حالة الادعاء باستخدام أسلحة كيميائية من قبل دولة غير طرف في الاتفاقية، أو في إقليم لا تسيطر عليه دولة طرف فيها.

لقد أتاح المؤتمر السابع لاستعراض اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة، الذي عقد في كانون الأول/ديسمبر، فرصة للدول الأطراف، ليس لاستعراض مجموعة من المسائل ذات الصلة باتفاقية الأسلحة البيولوجية فحسب، بل مكنها أيضا من اتخاذ قرارات تطلعية بشأن الخطوات التي تشد الحاجة إليها لتعزيز تلك الاتفاقية الهامة. ولئن كنا نرحب بالمنافسة الإيجابية العام الذي ساد في الفترة السابقة لانعقاد المؤتمر وخلالها، فإننا نرى أن فرصة هامة قد أهدرت. فقد كانت النتائج الفعلية للمؤتمر متواضعة في الكثير من الجوانب بالمقارنة مع الفرص والتحديات البعيدة المدى التي نواجهها في علوم الحياة. وسيكون من الأهمية بمكان إحراز مزيد من التقدم من

جميع الدول الأعضاء التي لم تنضم بعد لهذين الصكين الدوليين اللذين ينصان على الحظر الكامل للأسلحة الكيميائية والبيولوجية، أن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن.

إننا نعيش لحظة حاسمة في تاريخ منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وبانتهاء الموعد النهائي الذي جرى تمديده إلى ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢، هناك توافق واضح في الآراء فيما بين الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، مفاده أن تدمير المخزونات القائمة من الأسلحة الكيميائية لا يزال أولوية قصوى. وقد قامت الدول الأطراف التي لا تزال تمتلك مخزونات من هذه الأسلحة بعرض خططها الوطنية لتدمير الترسانات المتبقية. وترحب سويسرا بما أحرز من تقدم وتحت الدول الأطراف الحائزة لهذه الأسلحة على مواصلة تدميرها وفقا لقرارات وأحكام الاتفاقية ذات الصلة. ومن الأهمية بمكان أن تظل اتفاقية الأسلحة الكيميائية فعالة وذات مصداقية، ويستمر الحظر الشامل تقريبا المفروض على الأسلحة الكيميائية.

وتشيد سويسرا بجهود منظمة حظر الأسلحة الكيميائية للبدء في مناقشة شاملة بشأن أولويات المنظمة في المستقبل. وعلى ضوء الانجاز المتوقع لتدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية، ينبغي أن نعد المنظمة للانتقال إلى وكالة ستكون مهمتها الرئيسية هي كفالة ألا يتجدد أبدا التهديد المتمثل في الحرب الكيميائية واستخدام المواد الكيميائية السمية لأغراض عدوانية. وتشكل التوصيات التي قدمت حتى الآن بشأن خطة إصلاح محتملة بغية تكييف منظمة حظر الأسلحة الكيميائية مع البيئة المتغيرة أساسا قيما للمداولات فيما بين الدول الأطراف. وسويسرا على استعداد للإسهام في تلك المناقشة، وهي على اقتناع بإمكانية الاتفاق على سبيل توافقي للمضي قدما صوب المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٣.

ونرحب في ذلك السياق بإطلاق قاعدة بيانات للتعاون مؤخرًا، بهدف تشجيع التعاون الدولي وتعزيز التنسيق بين طلبات المساعدة والعروض.

لقد استأنفنا برنامج العمل بين الدورات في تموز/يوليه. وفي رأينا أنه قد بدأ على أساس متين وفي جو بناء للغاية. ومن شأن ذلك أن يمكننا من زيادة تعزيز تنفيذ الاتفاقية حتى بلوغ المرحلة التالية الهامة: انعقاد المؤتمر الاستعراضي للاتفاقية عام ٢٠١٦. وينبغي الآن أن نغتنم هذه الفرصة للاتفاق على تفاهم مشترك بين الدول الأطراف كي يتسنى لنا اتخاذ إجراءات فعالة. وسويسرا ملتزمة تماما بهذه العملية الهامة.

ومن المتوقع أن يكون مؤتمر عام ٢٠١٢ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، بما في ذلك نظم إيصالها، خطوة هامة نحو إضفاء الطابع العالمي على نظامي نزع السلاح وعدم الانتشار، فضلا عن تأكيد المعايير الدولية ذات الصلة. وندعو جميع دول المنطقة إلى الامتناع عن استخدام تلك الأسلحة تحت جميع الظروف، فضلا عن الانضمام إلى النظم ذات الصلة في أقرب وقت ممكن.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة للمراقب عن الكرسي الرسولي.

رئيس الأساقفة شوليكات (الكرسي الرسولي) (تكلم بالإنكليزية): لقد وافق يوم ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢ الذكرى السنوية الخامسة عشرة لبدء نفاذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. وندرك جميعا حق الإدراك الطويل والشاق الذي أدى إلى فتح باب التوقيع على تلك الوثيقة التاريخية الدولية الملزمة قانونا في باريس بتاريخ ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣. ففي ذلك اليوم وقّعت على الاتفاقية ١٣٠ دولة، بما فيها الكرسي الرسولي. واليوم نلاحظ مع بعض الشعور

أجل كفالة مواصلة اتفاقية الأسلحة البيولوجية لدورها بوصفها المنتدى الرئيسي لمنع إساءة استخدام علم الأحياء. وبالنسبة لسويسرا فلا تزال هناك العديد من المسائل البالغة الأهمية.

أولا، من الأهمية بمكان أن تواصل اتفاقية الأسلحة البيولوجية مواكبة التطورات المتسارعة في علوم الأحياء. تحقيقا لتلك الغاية، ينبغي للدول الأطراف أن تنظر في إجراء استعراضات أكثر انتظاما ومنهجية للتطورات العلمية والتكنولوجية، خاصة وأن من الواضح أن وتيرة الخمس سنوات الحالية لإجراء تلك الاستعراضات ليست كافية. ولا تزال سويسرا ترى أن من الضروري إنشاء آلية فعالة ومرنة لكفالة إجراء الاستعراضات المنتظمة للتطورات ذات الصلة في علوم الحياة. ويشمل ذلك تبادل الآراء بصورة منتظمة بين علماء الحياة والأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية، فضلا عن زيادة الوعي بالآثار المحتملة على الأمن الدولي على نحو متبادل.

ثانياً، تولي سويسرا أهمية خاصة لتدابير بناء الثقة. وعلى الرغم من إجراء بعض التعديلات الطفيفة المتفق عليها أثناء المؤتمر الاستعراضي، فإن آلية تدابير بناء الثقة لا تزال بحاجة إلى إجراء تعديلات إضافية عليها إن أريد لها أن تظل الأداة الوحيدة لتوفير قدر من الشفافية والثقة بين الدول الأطراف. ونود التذكير بأن المشاركة في تلك الآلية الملزمة سياسيا ليست طوعية بأي حال من الأحوال. وعليه، ندعو جميع الدول الأطراف إلى تقديم المعلومات ذات الصلة على نحو منتظم.

ثالثاً، ما زالت سويسرا تولي أهمية كبيرة للتعاون الدولي وتقديم المساعدة، علاوة على تنفيذ المادة العاشرة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وينبغي أن نقدم دعمنا للدول الأطراف التي تحتاج إلى المساعدة في تنفيذ أحكام الاتفاقية. غير أن الالتزامات الهائلة، فضلا عن كفالة الشفافية في تحديد الاحتياجات، إلى جانب التحديات والإنجازات التي تحقّقها البلدان المتلقية لا تزال تشكل الشرط الأساسي لذلك التعاون.

نشر هذه الثقافة من خلال تعددية الأطراف القائمة على كرامة الإنسان وعلى التعاون المسؤول والأمن والمتسق بين أعضاء أسرة الأمم. وهذه عناصر لا غنى عنها لبناء الثقة الحقيقية والدائمة التي ستوطد مناخ الاحترام والتضامن بين الدول.

وبالنظر إلى المستقبل، ندرك أن التحديات التي تواجه مختلف مراحل تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية كثيرة. غير أنه يمكن التصدي لها بفعالية أكبر إذا حافظنا على الحوار والتعاون البنّاءين، وهو أمر ميز الاتفاقية عبر تاريخها حتى الآن.

وعلى النحو الوارد في الإعلان المؤرخ ٢١ أيار/مايو ١٩٩٩ المرفق بصك تصديق الكرسي الرسولي على اتفاقية الأسلحة الكيميائية، فإن "الحوار والمفاوضات المتعددة الأطراف قيمتان أساسيتان في هذه العملية. ومن خلال صكوك القانون الدولي، فإنهما ييسران حل الخلافات بالوسائل السلمية ويساعدان على تحسين التفاهم المتبادل. وهما يشجعان، بهذه الطريقة، التأكيد الفعال على ثقافة الحياة والسلام".

وللأسف، يبدو أن عملية نزع السلاح وتحديد الأسلحة على الصعيد المتعدد الأطراف لم تحقق في المجالات الأخرى خلال السنوات الـ ١٥ الماضية نفس النتائج المشجعة التي حققتها الاتفاقية الأسلحة الكيميائية. وهذا يبين الحاجة الماسة إلى تصميم نموذج أمني جديد قادر على إحياء الدبلوماسية المتعددة الأطراف لتزع السلاح.

وفي عصر مثل عصرنا، يشهد تحولات اجتماعية وجغرافية - سياسية عميقة، يزداد الوعي بالارتباط الوثيق بين المصالح الأمنية الوطنية وتلك المرتبطة بالأمن الدولي، تماما مثلما تمضي الأسرة البشرية معا بصورة تدريجية وتزداد وعيا في كل مكان بوحدها. وأجهزة الحكم على الصعيدين الوطني والدولي ملزمة أيضا بإدراك هذه الوحدة المتزايدة وأن تعمل معا بشأن التحديات المستمرة المتمثلة في الجوع والفقر والتحديات الجديدة والمتزايدة المتمثلة في الإرهاب العابرة للحدود الوطنية وتدمير البيئة.

بالإضافة إلى أن هناك حاليا ١٨٨ دولة طرفا في الاتفاقية بعد مرور قرابة ٢٠ عاما على ذلك الحدث.

تمثل الاتفاقية الآن نجاحا ملحوظا متعدد الأطراف في الجهود الرامية إلى كبح انتشار أسلحة الدمار الشامل واستخدامها، فضلا عن كونها دليلا ملموسا على ما يستطيع المجتمع الدولي فعله حين يكون متماسكا ومدفوعا بالحوار البناء والهدف المشترك المتمثل في تعزيز السلم والأمن الدوليين.

ومن المشجع أن نلاحظ وجود التزام حازم بتحقيق عالمية الاتفاقية - على الرغم من وجود عقبات لا يستهان بها في طريق تنفيذ الاتفاقية - فضلا عن الالتزام بتدمير الأسلحة الكيميائية المعلن عنها جنبا إلى جنب مع التحقق منها، بالإضافة إلى الالتزام بعدم انتشار تلك الأسلحة وتقديم المساعدة والتعاون الدوليين في مختلف المجالات الواردة في الاتفاقية. وتدل الأعمال الجارية في إطار اتفاقية الأسلحة الكيميائية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية على مدى قدرة نزع السلاح على تحقيق نتائج هامة وتعزيز مناخ من الثقة والشفافية اللتين لا غنى عنهما من أجل مصلحة المجتمع الدولي على نحو فعال ويتسم بالكفاءة. ومن شأن مناخ كهذا أن يشجع بحق على خلق ظروف يمكن أن تسود فيها سلطة وسيادة القانون على العدوان وقانون القوة.

وقد قرر الكرسي الرسولي التصديق على الاتفاقية بهدف الإعراب عن دعمه المعنوي لجدول الأعمال الدولي لتزع السلاح الذي يرمي، بالجمع بين حقوق وواجبات المعاملة بالمثل بين الدول، إلى حظر الأسلحة البالغة القسوة واللاإنسانية التي تُخلّف صدمات نفسية طويلة الأجل، تؤثر على السكان المدنيين العزل جميعا. ومن واجب الدول ومسؤوليتها أن تحمي السكان وأن تحترم القانون الإنساني في هذا الصدد.

وبالسعي إلى نزع السلاح وتأييد توطيد السلام والتعاون الدولي، يمكننا الإسهام بشكل ملموس في تعزيز ثقافة للحياة والسلام تستند إلى كرامة الإنسان وسيادة القانون، ويمكننا

الجرثومية، وهي ملتزمة بهذا البروتوكول ومستعدة للانضمام إلى اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة عند مصادقة إسرائيل على هذه الاتفاقية وانضمامها أيضا إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وكانت سوريا من أوائل الدول التي دعت إلى إنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل، وخاصة الأسلحة النووية، في الشرق الأوسط. وقدمت في عام ٢٠٠٣، بصفتها عضوا غير دائم في مجلس الأمن، مشروع قرار لإخلاء منطقة الشرق الأوسط من جميع أنواع هذه الأسلحة إلا أن الدول ذاتها التي تدعي قلقها من وجود هذه الأسلحة المزعومة هي نفسها التي وقفت في وجه مشروع القرار السوري حينها وهددت باستخدام حق النقض (الفيتو) ضده ولك لسبب واحد، ألا وهو، حماية إسرائيل التي تمتلك مختلف أنواع أسلحة الدمار الشامل، ومن ضمنها الأسلحة النووية. وسوريا، انطلاقا من موقفها المسؤول، أبتت على مشروع القرار قائما، أملا منها في تصحيح المواقف والابتعاد عن سياسة ازدواجية المعايير.

في ممارساتنا بشأن نزع أسلحة الدمار الشامل، فإننا نقرن القول بالفعل، خلافا لكثير من الدول الغربية، ومن بينها بعض الدول الأوروبية. ونود أن نوضح الأفكار التالية:

أولا، بعض الدول الأوروبية كانت السبب في حربين عالميتين طاحنتين أوديتا بحياة الملايين من البشر. وكان من بين الضحايا الكثير من مواطني دول العالم الثالث التي كانت خاضعة لاحتلال تلك الدول. وللأسف، فإن مسؤولي تلك الدول الأوروبية ما زالوا يستكثرون على شعوب الدول التي كانت خاضعة لاحتلالهم حتى تقديم الاعتذار عن جرائمهم.

ثانيا، إن التاريخ يثبت أن بعض الدول الأوروبية ذات العقلية الاستعمارية قد ارتكبت جريمة استخدام السلاح الكيميائي خلال الحرب العالمية الأولى وخلال اجتياح الحبشة

فالسلم والأمن والاستقرار أمور لا يمكن تحقيقها بالسلاح، حيث أها أهداف متعددة الأبعاد تشمل جوانب لا ترتبط بالمجال العسكري وحده ولكن أيضا بمجالات حقوق الإنسان وسيادة القانون والظروف الاقتصادية والاجتماعية وحماية البيئة، والتي تسهم جميعا في تعزيز التنمية البشرية المتكاملة والحقيقية.

وفي ضوء ما قلته هنا، لا بد للمجتمع الدولي أن ينظر إلى ما وراء المكاسب القريبية الأجل في مجال الأمن الوطني والدولي وأن يتبع نهجا يتسم ببعد النظر وأن يعزز السلم والأمن، إدراكا منه أن التنمية البشرية المتكاملة لها تأثير مفيد وعميق على النهوض بالأمن. وفي الوقت نفسه، فإن تنفيذ عملية حقيقية لتزع السلاح على الصعيد الدولي لا يمكن إلا أن تعود بفوائد جمّة على التنمية ذاتها. واتفاقية الأسلحة الكيميائية هي دليل على النهج الذي يتسم ببعد النظر، ولا تزال تبرهن على أن هذا النهج هو السبيل للبشرية جمعاء كي تحمي هذه الفوائد.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك، تنتهي قائمة المتكلمين في إطار المجموعة ٢، "أسلحة الدمار الشامل الأخرى". وقبل أن ننتقل إلى المجموعة التالية، سأعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في الكلام ممارسة لحق الرد.

السيد إبراهيم (الجمهورية العربية السورية): سمعنا اليوم إشارة إلى بلادي، سوريا. ونؤكد مجددا أن هذه الادعاءات حول سوريا باطلة، جملة وتفصيلا. ولكن لا يمكننا التقليل من خطر مثل هذه الادعاءات من قبل بعض الدول التي تتحرك ضد سوريا وتقود ضدها حملة إعلامية في الإعلام الدولي ومنابر أخرى. وهي الدول ذاتها التي فبركت كذبة أسلحة الدمار الشامل العراقية في السابق وتقوم الآن بأكبر مناورات عسكرية مشتركة غير مسبوقة مع إسرائيل في ظل قرع طبول الحرب مجددا في المنطقة.

إن سوريا طرف في بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ لحظر استخدام الغازات الخانقة والسامة وغيرها من وسائل الحرب

الخمس، استدعت توجيه إخطار رسمي إلى وكالة البيئة البريطانية“.

ومن ناحية أخرى، أود أن أشير إلى الدكتور كاتسوما ياغاساكي، عالم الفيزياء الياباني في جامعة ريوكيوس في أوкинаوا الذي قدر أن مكافئا ذريا يعادل ما تحتوي عليه ٤٠٠ ٠٠٠ قنبلة مثل قنبلة ناغازاكي على الأقل تسرب إلى الجو منذ عام ١٩٩١ بسبب استخدام ذخائر اليورانيوم المستنفد. (تكلم بالعربية)

جميعنا يدرك المخاطر والآثار الكارثية التي يتركها اليورانيوم المنضب على البشر والبيئة. وكنا نتمنى من بعض الدول التي أشارت إلى سوريا أن تنظر إلى نفسها في المرآة وتحقق الحقائق للرأي العام العالمي وتعتذر له عن المخاطر التي تعرض لها، والتي يستمر أثرها حتى يومنا هذا ويصيبنا جميعا.

أخيرا، يدعو بلدي مجددا الدول الغربية إلى أن تعمل معنا بصدق لإنجاح مؤتمر هلسنكي في فنلندا والخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، وذلك من خلال الضغط على إسرائيل لإعلان المشاركة في المؤتمر والالتزام بالانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار ووضع منشآتها النووية تحت نظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية - هذا إذا كانت نوايا هذه الدول صادقة.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): بخصوص ما ورد في بيان الزميل ممثل تركيا وتعبيره عن انشغالاته، وواقع الأمر أن هذه المشاغل لا تستقيم أبدا في ظل الالتزامات العلنية لحكومة بلدي تجاه مسألة عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. فسوريا طرف في بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥. وكنا، وما نزال، ندعو إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، بما في ذلك تركيا نفسها.

في عام ١٩٣٥. ولذلك، فإن ما ورد في بيان مراقب الاتحاد الأوروبي لا مصداقية له.

ثالثا، إذا كان قلق مراقب الاتحاد الأوروبي صحيحا، فنود أن نرى تصويتا إيجابيا لصالح مشاريع القرارات المتعلقة بالقضاء على أسلحة الدمار الشامل.

بات من المعروف للجميع استخدام اليورانيوم المنضب من قبل بعض الدول في هذه المنظمة في حرب الخليج الأولى في عام ١٩٩١ وفي حروب البلقان وفي حرب كوسوفو وفي الحرب على أفغانستان وفي حرب العراق لعام ٢٠٠٣. وهناك تقارير كثيرة عن هذا الموضوع. وأذكر، على سبيل المثال، تقريراً نشرته صحيفة "صنداي تايمز" البريطانية في عام ٢٠٠٦ تحت عنوان: (تكلم بالإنكليزية)

"هل تسبب استخدام أسلحة اليورانيوم في حرب الخليج الثانية في إلحاق تلوث بأوروبا؟ أدلة من قياسات مؤسسة الأسلحة الذرية، ألدرماستون، بيركشاير، المملكة المتحدة".

أود تقديم موجز مختصر للتقرير.

"بعد حملة الصدمة والترويع في العراق، في عام ٢٠٠٣، عثر على جزئيات دقيقة للغاية من اليورانيوم المستنفد مختلطة بجزئيات أكبر من الرمل والأتربة في مرشحات في بريطانيا.

"انتقلت هذه الجزئيات خلال ٧ إلى ٩ أيام مسافة تصل إلى ٤٠٠ ٢ ميل بعيدا عن ساحات المعارك في العراق.

"زادت مستويات الإشعاع في الغلاف الجوي إلى أربعة أمثال في غضون أسابيع قليلة بعد بدء الحملة في عام ٢٠٠٣" - على العراق - "وفي موقع من مواقع الرصد

المسألة، وربما التركيز على مناقشة المسائل المدرجة ضمن المجموعة التي نتركها الآن ونركز على المجموعة التالية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات أو عرض مشاريع قرارات في إطار المجموعة ٣ المعنونة "الفضاء الخارجي (جوانب نزع السلاح)". وفي هذا الصدد، أود أن أطلب من جميع الوفود مرة أخرى التكرم بحصر بياناتهم في حدود زمنية معقولة لتمكين اللجنة من مواكبة برنامج العمل والجدول الزمني. كما يعلم الأعضاء، نحن متأخرون في جدولنا الزمني، ويتحتم علينا تعويض الوقت الضائع.

السيد كاسيدي (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

تسلم حركة عدم الانحياز بالمصلحة المشتركة للبشرية جمعاء وحقوق جميع الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية دون غيرها، وتشدد على أن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بما في ذلك حظر نشر الأسلحة فيه واستخدامها، من شأنه أن يحول دون تعرض السلم والأمن الدوليين لخطر حسيم. ولا تزال الحركة تشعر بالقلق إزاء الآثار السلبية المترتبة على تطوير ونشر منظومات دفاعية ضد القذائف التسيارية وخطر وضع أسلحة في الفضاء الخارجي وإضفاء الطابع العسكري عليه. وتشدد الحركة كذلك على الأهمية القصوى للامتنال الدقيق لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح القائمة والمتصلة بالفضاء الخارجي، بما فيها الاتفاقات الثنائية، وللنظام القانوني القائم في ما يتعلق باستخدام الفضاء الخارجي.

وتعيد الحركة أيضا التأكيد على الحاجة الملحة إلى بدء العمل الموضوعي في مؤتمر نزع السلاح، في جملة أمور، بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، مع الإحاطة بالمبادرة الروسية - الصينية المشتركة.

غير أن واقع الحال يعكس نفاقا سياسيا لا مثيل له. فمن جهة، تستضيف تركيا أسلحة نووية فوق أراضيها تابعة لمنظمة حلف شمال الأطلسي، بما يهدد الأمن والسلم لبلدي والدول المجاورة لتركيا. ومن جهة ثانية، فإن تركيا وحلفاءها يتلاعبون بتعريف منطقة الشرق الأوسط بما يسمح باستثناء تركيا من هذه المنطقة، بحيث لا تشارك في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وبالتالي، تحافظ على استثنائها النووي وتخل بالتزاماتها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

إن بلدي هو الذي يحق له أن يقلق للغاية من وجود السلاح النووي فوق الأراضي التركية ومن عدم امتثال الحكومة التركية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وفي ظل انخراط الحكومة التركية في أعمال استضافة المجموعات المسلحة التي تشن أعمالا إرهابية وتخريبية في بلدي انطلاقا من الأراضي التركية، كنا فعلا نتمنى من الزميل ممثل وفد تركيا أن يضبط إيقاع التصعيد، كما نفعل نحن.

السيد كيليش (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): فوجئنا بالمزاعم التي لا أساس لها التي أوردها زميلي السوري في ما يتعلق بمواقف تركيا. في ما يتعلق بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، لست بحاجة إلى تكرار التزام تركيا تجاه معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتطبيقها وتجاه إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط.

ثانيا، هناك ادعاء بأننا نستضيف جماعات مسلحة في تركيا. هذا لا أساس له على الإطلاق. بيد أن هناك تدفقا للضيوف السوريين - الذين يصل عددهم اليوم ١٠٠ ٠٠٠ - ومن بينهم بعض عناصر الجيش. لكنها ليست جماعات مسلحة. إنهم فارون جاءوا إلى تركيا باعتبارهم مواطنين عاديين. أدعو زميلي السوري إلى مراجعة حقائقه بشأن هذه

أنه ينبغي استخدامهما وفقا للقانون الدولي ومقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما تعزيز السلام والأمن الدوليين. الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية)، أعطى الكلمة الآن لممثل مصر لعرض مشروع القرار A/C.1/67/L.3

السيد الجويلي (مصر): سيدي الرئيس، اسمح لي في البداية أن أؤكد موقف المجموعة العربية تجاه الموضوع قيد النظر. فنحن نؤمن إيماناً راسخاً بأهمية أن يظل استخدام الفضاء الخارجي محصوراً في الأغراض السلمية.

إن وضع أي سلاح في الفضاء الخارجي له عواقب وخيمة، بما سيؤثر سلباً على جميع الدول، سواء تلك التي تتمتع بالقدر التكنولوجية على إطلاق الأجسام المدارية أو تلك التي لا تملك الإمكانيات للقيام بذلك. إذ يعتمد نمط حياتنا في العصر الحالي على الأنشطة الفضائية. فهناك ما يقرب من ٣٠٠٠ قمر صناعي يستخدم في توفير الخدمات الحيوية ضمن إطار شبكة معقدة من المعلومات والاتصالات. وكنتيجة مباشرة لوضع الأسلحة في الفضاء الخارجي، سيؤدي أي انقطاع محتمل في توفير خدمات الأقمار الصناعية إلى انهيار عالمي.

وقد قامت الصكوك القانونية التي تسعى لتحقيق هذا الهدف، وهي معاهدة الحظر الجزئي للتجارب النووية لعام ١٩٦٣ ومعاهدة الفضاء الخارجي لعام ١٩٦٧ والاتفاق المنظم لأنشطة الدول على سطح القمر والأجرام السماوية الأخرى لعام ١٩٧٩، بدور إيجابي في تعزيز الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي وتنظيم الأنشطة في الفضاء. كما امتدت أهميتها إلى مجال حظر انتشار أسلحة الدمار الشامل وأنشطة عسكرية أخرى في الفضاء الخارجي.

ومع ذلك، هناك اعتراف واسع النطاق بأن الصكوك القانونية الدولية التي تتعامل مع مشكلة الأسلحة في الفضاء ليست كافية. فالنظام القانوني الحالي لا يكفي لمنع حدوث سباق

وما زالت الحركة تشعر بالقلق حيال الآثار السلبية لتطوير ونشر منظومات دفاعية ضد القذائف التسيارية وخطر وضع أسلحة في الفضاء الخارجي، الذي أسهم، في جملة أمور، في زيادة اضمحلال المناخ الدولي المؤدي إلى تعزيز نزع السلاح وتدعيم الأمن الدولي.

والغاء معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية أدى إلى ظهور تحديات جديدة للاستقرار الاستراتيجي ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي وما زالت حركة عدم الانحياز تشعر بقلق بالغ إزاء الآثار الأمنية السلبية المترتبة على نشر المنظومات الدفاعية المضادة للقذائف الاستراتيجية، والذي يمكن أن يؤدي إلى نشوب سباق تسلح ومواصلة تطوير منظومات القذائف المتقدمة وإلى زيادة عدد الأسلحة النووية.

وبينما تلاحظ الحركة طرح بعض المبادرات الجديدة بشأن الفضاء الخارجي، فإنها تشدد على أهمية اتباع نهج عالمي شامل وغير تمييزي. وفي هذا الصدد، تؤكد الحركة على أنه ينبغي تنفيذ أي اقتراح أو مبادرة بشأن الفضاء الخارجي داخل الهيئات المختصة في الأمم المتحدة. وينبغي اتخاذ أي قرار محتمل بهذا الشأن بتوافق الآراء.

وتؤكد الحركة على أن علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتهما، مثل الاتصالات الساتلية ونظم رصد الأرض وتكنولوجيا الملاحة بواسطة السواتل، توفر أدوات لا غنى عنها لإيجاد حلول مجدية طويلة الأمد في مجال التنمية المستدامة. ويمكن أن تسهم بفعالية أكبر في الجهود الرامية إلى تعزيز التنمية في جميع بلدان العالم ومناطقه وتحسين حياة الناس والحفاظ على الموارد الطبيعية وتعزيز التأهب للكوارث وتخفيف آثارها. وفي هذا الصدد، وبينما تؤكد الحركة على أهمية إتاحة علوم وتكنولوجيا الفضاء لجميع البلدان المهتمة، فإنها تشدد على

إن مشروع القرار المعني بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي الذي تقدمه مصر في هذا العام والمدرج في الوثيقة A/C.1/67/L.3 يماثل في جوهره القرار ٢٧/٦٦ المتخذ في العام الماضي والذي عرضته سري لانكا في إطار نفس البند من جدول الأعمال. ويتضمن مشروع قرار هذا العام التحديثات التقنية الضرورية. وقد اشترك عدد كبير من الدول في تقديم مشروع القرار حتى الآن، ولكن لا تزال قائمة مقدمي المشروع مفتوحة أمام انضمام دول أخرى. ونشجع الوفود على المشاركة في تقديم مشروع القرار نظرا لما يطالب به من إحراز تقدم في منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. نظرا لأنه من مصلحة البشرية أن يظل استخدام الفضاء الخارجي محصورا في الأغراض السلمية، فإن مشروع القرار يتناول موضوعا ذا أهمية خاصة. فهو يشدد على ضرورة الامتثال الصارم للاتفاقيات القائمة المتصلة بالفضاء الخارجي، بما فيها الاتفاقات الثنائية، وكذلك النظام القانوني المتعلق باستخدام الفضاء الخارجي. ويؤكد مشروع القرار على ضرورة دراسة المزيد من التدابير في إطار السعي نحو التوصل لاتفاقات ثنائية ومتعددة الأطراف تتمتع بالفعالية ويمكن التحقق منها من أجل منع سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بما في ذلك تسليح الفضاء الخارجي.

ويدعو مشروع القرار مؤتمر نزع السلاح، بوصفه المحفل المتعدد الأطراف الوحيد الذي يتمتع بالولاية الأساسية للتفاوض بشأن الاتفاقات المتعددة الأطراف، في إطار برنامج عمل متوازن وشامل، إلى إنشاء فريق عامل معني بهذا الموضوع في أسرع وقت ممكن خلال دورته لعام ٢٠١٣. إذ أن ذلك يسمح بإجراء دراسة دقيقة لعدد من المبادرات الهامة التي قُدمت في إطار المؤتمر من خلال العملية التفاوضية، بما في ذلك مشروع المعاهدة الروسية الصينية بشأن منع وضع أسلحة في

تسلح في الفضاء. لذا، فهناك حاجة ملحة إلى تعزيز هذا النظام، جنبا إلى جنب مع الامتثال الصارم للاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف ومراجعة تدابير جديدة تؤدي إلى إبرام اتفاقات فعالة وقابلة للتحقق بهدف منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي.

وفي هذا السياق، تعتقد المجموعة العربية أنه من مصلحة المجتمع الدولي أن يتم البدء في التفاوض حول صك دولي ملزم قانونا لمنع وضع أي نوع من الأسلحة في الفضاء الخارجي.

ومنذ أكثر من ٣٠ عاما، دعت دورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح مؤتمر نزع السلاح إلى النظر في موضوع منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

وانطلاقا من ذلك، نؤيد إنشاء لجنة في إطار مؤتمر نزع السلاح تتناول هذا الموضوع ضمن برنامج عمل شامل ومتوازن، إذ أنها ستتيح الفرصة للتفاوض على اتفاق متعدد الأطراف بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي من جميع جوانبه.

إن المضي قدما في مؤتمر نزع السلاح يتطلب الإرادة السياسية اللازمة للدخول في مفاوضات والتوصل إلى توافق. وعلى الرغم من أن بعض الدول الأعضاء تؤكد أن السبب في اختلال مؤتمر نزع السلاح يرجع إلى قاعدة التوافق، إلا أنه من المستغرب أن يُعتبر استخدام قاعدة التوافق مشروعا تماما عند تناول قضايا أخرى، مثل منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي.

تمشيا مع الموقف المشار إليه للمجموعة العربية، اسمحوا لي أن أدلي ببعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

تعرض مصر بشكل دوري، إلى جانب سري لانكا، مشروع القرار المعنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي" وقد صوتت بانتظام لصالح القرار المعنون "تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي" الذي يقدمه الاتحاد الروسي.

لدينا اهتمام خاص بمسألة سلامة النظم الفضائية، ونحث جميع الدول على اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة للتخفيف من تراكم الحطام الفضائي. إننا نشارك في المناقشات التي جرت في مؤتمر نزع السلاح بشأن مختلف جوانب أمن الفضاء. وفي ذلك السياق، أحطنا علما بالاقترح الذي قدمه الاتحاد الروسي والصين بخصوص مشروع معاهدة لمنع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي وبخصوص التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي. كما أحطنا علما أيضا بأفكار لحظر ملزم قانونا لاختبار واستخدام الأسلحة المضادة للسواتل.

ويلتزم عدد متزايد من البلدان الآن بوضع وتنفيذ تدابير لبناء الثقة والشفافية، كوسيلة لتعزيز السلامة والأمن في الفضاء الخارجي. قدمت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي القرار ٦٨/٦٥ في عام ٢٠١٠ بعنوان "تدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي"، الذي عرضه الاتحاد الروسي في اللجنة الأولى. تشارك أربع دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي في عمل فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء، الذي أنشئ بموجب ذلك القرار وشرع في عمله في نيويورك في تموز/يوليه. ونحن نؤيده بشكل كامل كوسيلة تفضي إلى تعزيز أمن الفضاء.

في رأينا، يتعين تعزيز وضع مجموعة من المبادئ التوجيهية الدولية والطوعية، التي تشكل أداة من شأنها تعزيز السلامة والأمن والقدرة على توقع جميع الأنشطة الفضائية. وينبغي لهذه المبادئ التوجيهية، من بين أمور أخرى، الحد من التداخل الضار أو التقليل منه، ومن الاصطدامات أو الحوادث في الفضاء الخارجي، وكذلك من تكون الحطام.

تحقيقا لهذه الغاية، وعلى أساس استجابة الاتحاد الأوروبي للقرار ٧٥/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، فإنه قد أطلق مشاورات أولية لتعزيز وضع مدونة قواعد السلوك المتعلقة

الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي.

وتتطلع مصر إلى أن يتمتع مشروع القرار بأكبر دعم ممكن في هذا العام. وندعو الدولتين اللتين امتنعتا عن التصويت على القرار في العام الماضي إلى أن تعيدا النظر في موقفيهما وأن تنضما إلى الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء في تأييد مشروع القرار المقدم في هذا العام، بالنظر إلى أهمية هذا الموضوع للسلام والأمن الدولي، بل ولسلام وأمن البشرية كلها.

الرئيس بالنيازة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة للمراقب عن الاتحاد الأوروبي.

السيد كوس (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية): أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. وهذا البيان يحظى بتأييد البلد المنضم كرواتيا؛ والبلدان المرشحة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والجبل الأسود وآيسلندا وصربيا؛ وبلدا عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحان المحتملان ألبانيا والبوسنة والهرسك؛ وكذلك أوكرانيا.

إننا نعلم جميعا أن أنشطة الفضاء في توسع، وبأن أهميتها أمر حاسم. والفضاء مورد لجميع بلدان العالم. وتلك التي لم تضطلع بعد بأنشطة فضاء ستقوم بذلك في المستقبل. لدى الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء موقف ثابت يصب في صالح تعزيز الإطار المتعدد الأطراف، المتعلق بالحفاظ على بيئة سليمة وأمنة ومأمونة في الفضاء الخارجي واستخدامها بشكل منصف ومقبول على نحو متبادل. إننا نؤكد بأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، والحاجة إلى منع أن يصبح الفضاء الخارجي منطقة صراع، شرطان أساسيان لتعزيز الاستقرار الاستراتيجي. يلتزم الاتحاد الأوروبي بشكل كامل بتعزيز أمن الأنشطة في الفضاء الخارجي التي تسهم في تنمية وأمن الدول. وتحقيقا لهذه الغاية، يهدف الاتحاد الأوروبي إلى تعزيز التعاون الدولي في مجال استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية.

نأمل في توسيع نطاق المشاركة الدولية في المبادرة، بما في ذلك فيما يخص الدول غير الأعضاء حاليا في مؤتمر نزع السلاح أو لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ونأمل أن يؤدي ذلك النهج إلى اختتام ناجح بشكل أسرع للمناقشات المتعلقة بمدونة قواعد السلوك الدولية، مما سوف يتيح بعد ذلك تقديمها إلى الجمعية العامة من أجل التصديق عليها.

إن تلك المبادرة تسهم في تعزيز أمن الفضاء الدولي، جنبا إلى جنب مع المبادرات الدولية الحالية الأخرى المتعلقة بالفضاء، مثل فريق لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، العامل المعني بالاستدامة الطويلة الأجل لأنشطة الفضاء الخارجي، وفريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء، التي يعتبرها الاتحاد الأوروبي في غاية الأهمية ومكملة للمبادئ المنصوص عليها في المدونة. وقد قدمت المدونة خلال شهر تموز/يوليه الماضي، إلى فريق الخبراء الحكوميين وجرى تلقيها بشكل إيجابي. ولن تمس طبيعتها غير الملزمة قانونا والشملة، بأي مناقشات موضوعية بشأن جميع المسائل المتعلقة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي في مؤتمر نزع السلاح.

عقب المناقشة التي عقدت في فيينا في ٥ حزيران/يونيه، بشأن طابع المبادرة وعمليتها، قررنا عقد أول اجتماع خبراء متعدد الأطراف، لمناقشة مشروع المدونة في المستقبل القريب، ربما في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. وينبغي أن يوفر الاجتماع فرصة لكل مشارك لعرض وتبادل وجهات النظر حول النص، وطلب تقديم توضيحات وتقديم أفكار جديدة محتملة. إن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مدعوة للمشاركة.

لا يزال هدفنا التوصل إلى اتفاق بشأن نص يكون مقبولا لجميع الدول المهتمة، ويجلب بالتالي منافع أمنية فعالة في وقت قصير نسبيا. وفي نهاية هذه العملية، يعترم الاتحاد الأوروبي وغيره من مؤيدي المبادرة تقديم النسخة النهائية من مدونة

بأنشطة الفضاء الخارجي. وفي عام ٢٠٠٨، قدم الاتحاد الأوروبي مشروعا أوليا. بعد إجراء مشاورات وتلقى تعليقات مكثفة، من بلدان ثالثة، قدم مشاريع منقحة في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٢. وقدم الاتحاد الأوروبي رسميا أحدث مشروع مدونة قواعد سلوك دولية للمجتمع الدولي في فيينا في ٥ حزيران/يونيه. ويسترشد مشروع المدونة بالمبادئ التالية: حرية الجميع في استخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية، والحفاظ على أمن وسلامة الأجسام الفضائية في مدارها، وأخيرا، إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات الأمن والدفاع المشروعة للدول.

إن المشروع المقترح، الذي يحظى الآن أيضا بدعم عدد كبير من البلدان خارج أوروبا، يتوقع انطباق مدونة قواعد السلوك الدولية على جميع أنشطة الفضاء الخارجي التي أحرمتها الدول أو الكيانات غير الحكومية. ولأن مشروع المدونة، سيكون طوعيا ومفتوحا أمام جميع الدول، فمن شأنه إرساء القواعد الأساسية الواجب مراعاتها من قبل الدول التي تتراد الفضاء، فيما يخص مجمل الأنشطة الفضائية المدنية والعسكرية. ولا يتضمن مشروع المدونة أي أحكام بشأن وضع أسلحة في الفضاء الخارجي، ولكن يصر على أهمية اتخاذ جميع التدابير من أجل منع أن يصبح الفضاء منطقة صراع. كما يدعو الدول إلى حل أي صراع يقع في الفضاء الخارجي بالوسائل السلمية.

بما أن المبادرة شاملة، تعالج مسألة سلامة واستدامة البيئة الفضائية، فضلا عن تحقيق الاستقرار والأمن في الفضاء الخارجي، فإننا نعتبر أنه لن يكون من المستصوب إجراء مناقشات موضوعية متعددة الأطراف في أي محفل من المحافل الدولية القائمة التي تتناول حصرا مسألتي عدم الانتشار ونزع السلاح، على غرار مؤتمر نزع السلاح، أو الاستخدامات المدنية للفضاء الخارجي، مثل لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ومن خلال متابعة المناقشات خارج تلك المحافل، في عملية مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، فإننا

فرص وقوع اصطدامات في الفضاء تبعا لذلك. وتعني الطبيعة المتشابكة للقدرات الفضائية، واعتماد العالم المتزايد عليها أن الأعمال غير المسؤولة التي تجري في الفضاء يمكن أن يترتب عليها عواقب مدمرة لنا جميعا.

تدرك الولايات المتحدة أن لكل عضو في هذا المنتدى رؤية مختلفة بشأن كيفية كفالة استدامة البيئة الفضائية واستقرارها على المدى الطويل. ومن جانبنا، تركز الولايات المتحدة على تدابير تعزيز الشفافية وبناء الثقة الطوعية والعملية على المدى القريب لتعزيز استدامة البيئة الفضائية واستقرارها وسلامتها وأمنها على المدى الطويل.

في الوقت ذاته، نتطلع لإجراء مناقشات موضوعية بشأن أمن الفضاء باعتبار أن ذلك يمثل جزءا من برنامج عمل يحظى بتوافق الآراء في مؤتمر نزع السلاح. ونحن على استعداد للنظر في المقترحات المتعلقة بتحديد الأسلحة في الفضاء والمفاهيم المنصفة والقابلة للتحقق على نحو فعال وتعزيز الأمن القومي للولايات المتحدة وحلفائها، ولكن لم نر حتى الآن مقترحا يستوفي تلك المعايير. فمقترح معاهدة منع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي لا يفعل ذلك.

أحرز المجتمع الدولي تقدما كبيرا هذا العام في السعي لتحقيق تدابير تعزيز الشفافية وبناء الثقة. وأطلق الاتحاد الأوروبي عملية دبلوماسية متعددة الأطراف لمناقشة وضع مدونة دولية لقواعد السلوك فيما يتعلق بأنشطة الفضاء الخارجي. وتتعاون العديد من البلدان الموجودة هنا اليوم، بما في ذلك الولايات المتحدة، بنشاط في وضع مدونة دولية. وتنظر الولايات المتحدة إلى مشروع الاتحاد الأوروبي باعتباره أساسا جيدا لوضع مدونة قواعد سلوك غير ملزمة قانونا يركز على استخدام تدابير تعزيز الشفافية وبناء الثقة الطوعية والعملية. وتوفر مثل هذه المدونة مبادئ توجيهية للسلوك المسؤول في الفضاء الذي من شأنه أن يساعد على الحد من

قواعد السلوك الدولية التي ستكون مفتوحة لمشاركة جميع الدول على أساس طوعي، خلال مؤتمر دبلوماسي مخصص.

السيد ريد (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): لقد كان العام ٢٠١٢ عاما هاما للتطلع إلى الفضاء الخارجي، والبناء على إنجازات أولئك الذين سبقونا. لقد احتفلنا هذا العام بالذكرى السنوية الخمسين لأول أمريكي، هو جون غلين، قام بالدوران حول الأرض. كما ودعنا أيضا نيل أرمسترونغ، الذي هو أول إنسان يمشي على سطح القمر. كما قال الرئيس أوباما،

”تظل روح نيل الاكتشاف متوهجة في عقول جميع الرجال والنساء الذين كرسوا حياتهم لاستكشاف المجهول، بمن فيهم أولئك الذين يضمنون وصولنا إلى ما هو أعلى وإلى أبعد من ذلك في الفضاء. سوف يستمر هذا الإرث، بفضل رجل علمنا القوة الهائلة لخطوة واحدة صغيرة“.

لقد تغيرت البيئة الفضائية بطرق ديناميكية تكتنفها تحديات، منذ سار نيل أرمسترونغ على سطح القمر. بالتأكيد، لم يكن بوسع معظم الناس في ذلك الوقت، فهم إمكانات الفضاء الهائلة بشكل كامل، أو الكيفية التي يمكن بها للعالم أن يصبح مترابطا من خلال مجموعة واسعة من النظم الفضائية وأن يعتمد عليها. عندما بدأ عصر الفضاء، لم تتح فرص استخدام الفضاء إلا لعدد قليل من الدول، وكانت ثمة عواقب طفيفة ناجمة عن سلوك غير مسؤول أو حوادث. إن الفضاء اليوم هو مجال عدد متزايد من مشغلي السواتل، بما في ذلك ما يقرب من ٦٠ دولة واتحادا حكوميا، فضلا عن العديد من المشغلين التجاريين والأكاديميين.

على الرغم من أن إمكانية الوصول إلى الفضاء أصبحت أيسر بصورة متزايدة، وكذلك الاستفادة منه، أضحي الفضاء أيضا مكتظا بشكل متزايد بالخطام المداري. تتزايد أيضا

خلال اجتماع اللجنة الفرعية العلمية والتقنية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في حزيران/يونيه، بدأت أفرقة الخبراء الأربعة دعم الفريق العامل المعني بالاستدامة طويلة الأجل في تطوير مشروع المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات. ونحن سعداء بالتقدم الذي أحرزته تلك الأفرقة وتنطلع إلى خطوات الفريق العامل المتواصلة تجاه مجموعة من التوصيات النهائية.

نؤكد أن جميع الدول لديها الحق، وفقا للقانون الدولي وللالتزامات الدولية، في استخدام الفضاء واستكشافه. ولكن مع ذلك الحق، تأتي مسؤولية الحفاظ على البيئة حتى يتسنى لأجيال المستقبل تحقيق قفرائها العملاقة للبشرية. وتلتزم الولايات المتحدة بالعمل مع المجتمع الدولي على التصدي للتحديات المتمثلة في بيئة فضائية مكتظة ويجري التنازع عليها على نحو متزايد. ونشعر بالفخر حيال الخطوات التي اتخذها المجتمع الدولي هذا العام نحو تعزيز استقرار واستدامة البيئة الفضائية. وذكرنا نيل أرمسترونغ بأهمية خطوة صغيرة واحدة. وأي طريقة أفضل للبناء على إنجاز، والإنجازات الفضائية الأخرى، من مواصلة تلك الجهود في عام ٢٠١٣ وما بعده.

السيد سيمون - ميشيل (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): تؤيد فرنسا تأييدا تاما البيان الذي أدلى به مراقب الاتحاد الأوروبي للتو. لقد أصبح الفضاء أمرا ضروريا للحياة الحديثة. فتطبيقاته السلمية كثيرة جدا وتتراوح من الاتصالات السلكية واللاسلكية والبرية والجوية والملاحة البحرية إلى الأرصاد الجوية. كما أن الفضاء بطبيعة الحال ضروري أيضا للأمن الدولي. ووفقا لموقف فرنسا الثابت، فإنها لا تزال ملتزمة بالحفاظ على السلام والأمن في الفضاء الخارجي، وتنمية الأنشطة الفضائية للأغراض السلمية.

تؤيد فرنسا، من خلال القرار ٦٥/٦٨، تشكيل فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير تعزيز الشفافية وبناء الثقة في

مخاطر الأحداث العرضية والأحداث الهادفة المؤلدة للحطام. علاوة على ذلك، ستعمل المدونة على زيادة شفافية العمليات في الفضاء، وبالتالي التقليل من خطر الاصطدامات، وتوسيع التعاون في المجالات التي نسلم جميعا بأنها حاسمة لضمان الاستقرار والاستدامة في الفضاء. وتنطلع الولايات المتحدة إلى مواصلة الانخراط مع المجتمع الدولي بشأن هذه المبادرة.

كما شهد هذا العام الاجتماع الأول لفريق الخبراء الحكوميين الذي شكلته الأمم المتحدة المعني بتدابير تعزيز الشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء. وتقدم بالتهنئة إلى السيد فيكتور فاسيلييف من الاتحاد الروسي على انتخابه رئيسا للدراسة، ونرحب بالتقدم الذي أحرزه الفريق في دورته الأولى في نيويورك. ويوفر برنامج العمل الإرشادي المعتمد إطارا متينا للخبراء من أجراء استعراض شامل لدور الآليات الأحادية والثنائية والمتعددة الأطراف في تعزيز الاستقرار في الفضاء. وتوفر الدراسة التي أجراها الفريق العامل فرصة مهمة لاستكشاف التعاون الدولي بشأن تدابير تعزيز الشفافية وبناء الثقة العملية، والطوعية والفعالة والحسنة التوقيت.

من خلال المحافظة على التركيز على التدابير الطوعية وغير الملزمة قانونا، يمكن أن يسهم تقرير يحظى بتوافق الآراء في إجراء مناقشة موضوعية بشأن أمن الفضاء هنا في اللجنة الأولى. ويسر الولايات المتحدة أن اللجنة الفرعية العلمية والتقنية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية قد أنشأت الفريق العامل المعني بالاستدامة الطويلة الأجل لأنشطة الفضاء الخارجي، برئاسة السيد بيتر مارتينيس ممثل جنوب أفريقيا. إن العديد من المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات التي يجري النظر فيها من قبل ذلك الفريق العامل، بما في ذلك تلك الرامية إلى تحسين الوعي بالحالة السائدة في الفضاء، والعمليات الفضائية والطقس الفضائي، تكمل الجهود المبذولة لتحقيق تدابير تعزيز الشفافية وبناء الثقة مما يعزز الاستقرار والأمن.

وكما سنحت الفرصة لنقول مرات عديدة، إننا نلتزم التزاما صارما بالمبادئ الرئيسية الثلاثة التي استرشد بها وضع المدونة ونعتقد أنها يجب أن تحكم أنشطة الفضاء. وهي تشمل حرية الوصول إلى الفضاء للأغراض السلمية، والحفاظ على أمن وسلامة الأجسام الفضائية في المدار؛ واحترام حق الدول في الدفاع عن النفس. وتمثل إحدى أولوياتنا في كفالة أن تتيح البيئة الفضائية تنمية الأنشطة الفضائية للأغراض السلمية لصالح الجميع.

سينطبق النص الذي عُرض، ويدعمه حاليا عدد كبير جدا من البلدان، على جميع أنشطة الفضاء، سواء قامت بها دول أو هيئات غير حكومية. وسوف يكون طوعيا ومفتوحا لمشاركة جميع الدول. وسيحدد القواعد الأساسية الواجب مراعاتها من قبل الدول التي تتمتع بقدرات في الفضاء الخارجي في المجالين العسكري والمدني. ولا يتضمن المشروع أحكاما بشأن نشر أسلحة في الفضاء الخارجي على هذا النحو، ولكنه يشدد على أهمية تنفيذ التدابير الرامية إلى منع أن يصبح الفضاء الخارجي منطقة صراع، ويدعو جميع الدول لحل التزايدات في الفضاء بالوسائل السلمية.

إننا نعتقد أن العمل الجاري بشأن وضع مدونة قواعد سلوك يهدف تطوير تشاطر المعلومات، وتدابير بناء الثقة وأفضل الممارسات فيما يخص الأنشطة الفضائية، يحقق تماما هذا الهدف لأنه في رأينا سيرسي الثقة والتفاهم بين أصحاب المصلحة في الفضاء، وبالتالي يسهم بشكل فعال في الاستدامة الطويلة الأجل لأنشطة الفضاء الخارجي.

كما أن تعزيز الشفافية من أجل بناء الثقة سيساعد على منع وقوع الحوادث واصطدام الأجسام الفضائية. وسوف يساعد أيضا على منع عدم انتباه أحد إلى الأعمال الشريرة أو تفسير حوادث الفضاء بشكل منهجي بأنها أعمال عداوية. ولذلك فإنه سيعزز أمن الأنشطة الفضائية. ولا يمكن تناول هذه المبادرة الشاملة التي تشمل الجانبين العسكري والمدني،

الفضاء الخارجي. وتشارك فرنسا بنشاط في عمل الفريق، حيثما يمكن معالجة هذه المسائل. وفي ذلك الصدد، نرحب بالعمل الفعال الذي اضطلعت به الرئاسة الروسية، التي أطلقت بنجاح عمل الفريق في اجتماعه الأول في تموز/يوليه هنا في نيويورك.

ومن جهة أخرى، تعنى فرنسا بتجنب حدوث سباق تسلح في الفضاء. وترى فرنسا أن صكا جديدا ملزما قانونا لن يوفر مكسب الأمن الحقيقي إلا إذا كان شاملا ومحددا وعالميا واتسم بالمصادقية. وإضافة إلى ذلك، لا بد أن يجري ذلك العمل على المدى الطويل، إذ تتطلب المشاكل التي تصادفنا كل يوم في أنشطة الفضاء الخارجي حلولاً واقعية وسريعة.

وتمثل إحدى أولوياتنا في التأكد من أن بيئة الفضاء تتيح تنمية الأنشطة الفضائية للأغراض السلمية لصالح الجميع. ولكن الزيادة في عدد أصحاب المصلحة والتنمية القوية وتنوع الأنشطة المدنية والعسكرية في الفضاء تولد أخطارا على أمن الأجسام الموجودة في الفضاء. وتشكل زيادة كمية الحطام الفضائي إحدى أكبر الأخطار التي تهدد الأنشطة الفضائية. وفي ذلك الصدد، تضطلع فرنسا بدور فاعل في العمل على استدامة طويلة الأجل لأنشطة الفضاء الخارجي التي أجريت في لجنة الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي.

المشاكل التي نحتاج إلى معالجتها هي مشاكل الأمن في أوسع معانيها وتتطلب استجابات تغطي الجوانب المدنية والعسكرية. ولذلك، لكفالة أمن الأنشطة الفضائية على نحو أفضل، تدعم فرنسا، في مختلف الهيئات ذات الصلة والبلدان التي لديها أنشطة فضائية أو تنوي تنميتها، تطوير تدابير تعزيز الشفافية وبناء الثقة الطوعية المقبولة لدى أكبر عدد ممكن من البلدان. ونقدم دعمنا الكامل لمشروع مدونة السلوك الدولية بشأن أنشطة الفضاء الخارجي التي أطلقت عام ٢٠٠٨، وقدمت أحدث نسخة منها في فيينا حزيران/يونيه الماضي.

خلال الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة التي عقدت في عام ٢٠٠٤، تعهد الاتحاد الروسي من جانب واحد ودون قيد أو شرط بأنه لن يكون أول من ينشر أي نوع من أنواع الأسلحة في الفضاء الخارجي. وقد دعم شركاؤنا في منظمة معاهدة الأمن الجماعي تلك المبادرة والتزموا بعدم نشر أسلحة في الفضاء الخارجي. إننا ندعو جميع الدول التي تمتلك قدرات ذات صلة إلى أن تحذو حذوها. إن لكل دولة حق متساو وغير قابل للتصرف في الوصول إلى الفضاء الخارجي. وبطبيعة الحال، فإن أمن الفضاء هو هدفنا المشترك ويتعين علينا معا إيجاد الحل الذي من شأنه تعزيز الأمن والاستقرار الدوليين.

وبالنظر إلى أن مؤتمر نزع السلاح كان للأسف غير قادر على الشروع في مفاوضات بشأن مشروع معاهدة بشأن منع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي، نعتقد أنه سيكون من الحكمة إرساء العمل بشأن الشفافية وتدابير بناء الثقة في الفضاء الخارجي. كما يدرك الأعضاء، أنشأ القرار ٦٨/٦٥ فريق الخبراء الحكوميين لإجراء دراسة، ابتداء من عام ٢٠١٢، بخصوص إرساء الشفافية واتخاذ تدابير بناء الثقة فيما يخص الفضاء الخارجي، ستقدم إلى الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة في عام ٢٠١٣. وفي ذلك الصدد، فإننا نعتقد بأن تطبيق تلك التدابير، بينما ليس كونه بديلا عن الجهود المبذولة لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، فإنه سيسهم في زيادة الشفافية والقدرة على توقع أنشطة الفضاء الخارجي في جميع المجالات، بما في ذلك المجالات العسكرية. وبصفتي رئيسا لفريق الخبراء الحكوميين، أود أن أطلع اللجنة على نتائج دورته الأولى، التي عقدت في نيويورك خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ تموز/يوليه.

(تكلم بالإنكليزية)

عقد فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي، دورته الأولى في نيويورك خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢. وشارك

في المنتديات المكرسة مثل مؤتمر نزع السلاح، الذي يتعامل مع الجوانب العسكرية لهذه المشكلة، أو لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية؛

التي تتعامل مع الجوانب المدنية فقط. ويتعين مواصلة المناقشات خارج هذه المنتديات ضمن عملية مفتوحة لجميع الدول الأعضاء.

ونأمل أن يكون هذا النهج مثمرا ويؤدي إلى اعتماد مدونة من قبل أكبر عدد ممكن من الدول تقدم بعد ذلك إلى الجمعية العامة. ونحن ندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى المشاركة في المناقشات التي ستجري خلال الأشهر المقبلة.

السيد فاسيلييف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):

تكتسي مسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي أولوية مطلقة على جدول أعمال نزع السلاح المتعدد الأطراف للاتحاد الروسي. ونحن نعتقد أن الوقت قد حان لنشر في عمل فعلي جاد في هذا المجال من خلال تبني تكتيكات وقائية. إذ أن منع حدوث تهديد أسهل من إزالته. ونظرا لتلك الاعتبارات، انضم الاتحاد الروسي إلى مقدمي مشروع القرار A/C.1/67/L.3، المعنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي"، الذي عرضه ممثل مصر خلال هذا العام.

على الساحة الدولية، قدم الاتحاد الروسي عددا من المبادرات العملية لتحقيق تلك الأهداف. وكما يعلم الأعضاء، قدمنا في عام ٢٠٠٨، جنبا إلى جنب مع الصين، مشروع معاهدة بشأن منع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي، في مؤتمر نزع السلاح. ويعتقد الاتحاد الروسي بأن المشروع يحتوي على مجموعة من التدابير الوقائية الرامية إلى الكشف عن أنواع "التكنولوجيا العالية" الحديثة المزعزعة للاستقرار ومناطق المواجهة الجديدة. ويمكن أن يكون لنشر أسلحة في الفضاء الخارجي، عواقب لا يمكن توقعها بالنسبة للمجتمع الدولي، على غرار ما شهدناه في فجر العصر النووي.

على الاتصال والتواصل حسب الاقتضاء، مع باقي الهيئات والمبادرات مثل اللجنة الأولى، ومؤتمر نزع السلاح، ولجنة استخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية، والاجتماعات التي يعقدها المجتمع المدني ومعاهد البحوث.

وستعقد الدورة الثانية للفريق، خلال الفترة من ١ إلى غاية ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣ في جنيف. وأخيرا وليس آخرا، أود أن أعرب عن تقديري الشخصي العميق للمتحدثين السابقين الذين أشادوا ببداية عمل فريق الخبراء الحكوميين، ولزملائي الخبراء الحكوميين الحاضرين في القاعة، والذين يدعمون أنشطة هذا الفريق. آمل وأعتقد بقوة أن النتيجة لن تكون محيبة للأمال.

السيد هاشمي (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد وفد باكستان البيان الذي ألقاه في وقت سابق ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

اعترفت الجمعية العامة قبل أكثر من عقدين من الزمن بأن منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي من شأنه أن يقي السلام والأمن الدوليين من خطر داهم. لقد انقضت ثلاثون سنة منذ أن بدأ مؤتمر نزع السلاح النظر في التدابير الكفيلة بمنع حدوث هذا السباق في الفضاء الخارجي. تضم الوثيقة الختامية (القرار د-١٠/٢) للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح أكثر من ٣٠ فقرة تتعلق بمخاطر سباق التسلح والحاجة الملحة إلى منع حدوثه بمختلف جوانبه. وأوصت الفقرة ٨٠ من تلك الوثيقة على وجه التحديد بإجراء مفاوضات دولية مناسبة بشأن منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي.

النظام الدولي القائم المتعلق بالفضاء الخارجي، بما في ذلك معاهدة الفضاء الخارجي لعام ١٩٦٧، ومعاهدة القمر لعام ١٩٨٤، تشوبه ثغرات لا يمكن معالجتها إلا بوضع صك قانوني جديد. ولئن كان النمو السريع والتغيير في تكنولوجيات الفضاء يتيح الفرص للدول فإنه يخلق لها التحديات أيضا. لم

الخبراء الذين عينتهم حكومات الاتحاد الروسي، أوكرانيا، إيطاليا، البرازيل، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سري لانكا، شيلي، الصين، فرنسا، كازاخستان، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، الولايات المتحدة الأمريكية، في الدورة.

وقام الفريق خلال دورته الأولى، بتقييم التغيرات الحاصلة في البيئة السياسية والتقنية فيما يتعلق بأنشطة الفضاء الخارجي منذ تقرير فريق الخبراء الحكوميين لعام ١٩٩٣ (A/48/305، المرفق)، التي اعتبرت مفضية إلى إرساء الشفافية واتخاذ تدابير بناء الثقة. وقد نظر الفريق في مواضيع محددة تتعلق بالشفافية وتدابير بناء الثقة، بما في ذلك، في جملة أمور، المبادئ الأساسية المتعلقة باستخدام الفضاء الخارجي، والتدابير السياسية المتعلقة بقواعد السلوك، وتدابير تبادل المعلومات التي تهدف إلى تعزيز الشفافية في أنشطة الفضاء الخارجي، والتدابير التنفيذية التي تهدف إلى تعزيز الشفافية فيما يخص أنشطة الفضاء الخارجي، والآلية الاستشارية المرتبطة بالشفافية وتدابير بناء الثقة في الفضاء الخارجي.

استعرض الفريق التقارير ذات الصلة الصادرة عن الأمين العام، بما في ذلك التقرير النهائي المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين بشأن الشفافية وتدابير بناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي، ونظر في بنية تقريره. ومن أجل المساعدة على ضمان شمولية عمل الفريق قدر الإمكان، نحث الخبراء المنتمين إلى الدول الأخرى والهيئات الحكومية الدولية مثل الاتحاد الدولي للاتصالات والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وكذلك من المجتمع المدني، على تقديم توصياتهم كتابة إلى الفريق. لقد تلقينا بالفعل التوصيات الأولى، من حكومة أستراليا، وأشجع البلدان الأخرى التي ترغب في القيام بذلك على أن تحذو حذوها.

وبالإضافة إلى ضمان أن يكون عمل الفريق مكتملا لجهود أخرى في مجال الفضاء الخارجي، شجع الفريق رئيسه وأعضاءه

فإن مشروع النص الذي قدمه كل من الاتحاد الروسي والصين في عام ٢٠٠٨ بشأن منع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي يوفر أساساً مفيداً أيضاً لبدء المفاوضات. ولذلك لا نرى أي عقبة تحول دون بدء العمل الجوهري في مؤتمر نزع السلاح بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

وعلى الرغم من أخطار تسليح الفضاء الخارجي وما يرافق ذلك من انعكاسات على السلام والأمن الدوليين، فإن بعض الدول القوية لا تزال تعارض بدء العمل الجوهري في مؤتمر نزع السلاح بشأن هذه المسألة. وما من تفسير آخر لذلك إلا أن تلك الدول تسعى إلى حماية احتكارها للتكنولوجيا والمحافظة على سيطرتها الشاملة. في السنوات الثلاث الماضية، أعرب الكثيرون عن أساهم للجمود المخيم على مؤتمر نزع السلاح. وتجدد بعض الدول أن من المناسب أن تعزي ذلك إلى واحدة من المسائل الأربع الأساسية المدرجة على جدول أعمال المؤتمر.

الحقائق تفصح عن نفسها. ومن الحقائق المزعجة أن حفنة من الدول ظلت تحول دون قيام المؤتمر بذلك، على الرغم من التأييد الكاسح للتفاوض على صك قانوني بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. لذلك، يجب على المجتمع الدولي أن يطلب تبياناً واضحاً للأسباب الكامنة وراء الجدل الدائر وكيف يمكن أن يؤثر بدء العمل الجوهري بشأن هذه المسألة سلباً على المصالح الأمنية للدول التي تعارض الشروع في هذه المفاوضات. وعلى أي حال، ينبغي أن تعترف تلك الدول بمسؤوليتها عن استمرار الجمود في المؤتمر.

وتنظر باكستان باهتمام إلى المبادرات المختلفة التي قدمت في الماضي القريب بشأن تدابير بناء الثقة والشفافية فيما يتعلق بالأنشطة في الفضاء الخارجي. وفي حين يمكن أن تكون هذه المقترحات مفيدة باعتبارها خطوات انتقالية، فإنها لا يمكن، ولا ينبغي لها، أن تلغي الحاجة والسعي إلى التوصل إلى معاهدة ملزمة قانوناً في مؤتمر نزع السلاح بشأن منع حدوث سباق

يعد أمن الفضاء يُعتبر حكراً على عدد قليل من الدول المتقدمة النمو. فاليوم، تستفيد البلدان النامية من تكنولوجيا الفضاء في مجالات شتى تتراوح ما بين الأرصاد الجوية وإدارة الكوارث إلى الاقتصاد والاتصالات السلكية واللاسلكية، ومن المتوقع أن يتسارع اعتمادها على تلك التكنولوجيا في السنوات القادمة. عاد الرئيس إلى مقعد الرئاسة.

ينبؤنا التاريخ بأن مثل هذه الاحتكارات لا تدوم إلى الأبد. فالبلدان الأخرى سوف تلحق بالركب. وإن لم نغلق الطريق الآن أمام إمكانية تسليح الفضاء الخارجي، فربما يصبح القيام بذلك صعباً للغاية في المستقبل. علينا أن نتجنب الأخطاء التي ارتكبت في حالة الأسلحة الكيميائية، التي استمر إنتاجها على مدى عقود قبل التوصل إلى اتفاقية تدمير الأسلحة الكيميائية وحظر استحداثها وإنتاجها وتكديسها.

لقد أضاف تطوير ونشر المنظومات المضادة للقذائف التسيارية وإدماجها ضمن الأصول الفضائية بعداً مقلقاً إلى المسائل المتعلقة بالفضاء الخارجي. ليس من شأن تسليح الفضاء الخارجي وحدث سباق تسلح فيه أن يعرضاً للخطر الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي فحسب بل هما يزيدان أيضاً من حدة الصراعات على الأرض، مع ما ينطوي عليه ذلك من عواقب وخيمة على السلم والأمن الدوليين. ولذلك من المهم أن يكفل المجتمع الدولي أن يظل الفضاء الخارجي تراثاً مشتركاً للبشرية وأن يقتصر استخدامه على الأغراض السلمية.

على أساس تلك الخلفية، دأبت باكستان على معارضة تسليح الفضاء الخارجي، وتدعو إلى مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن هذه المسألة المثيرة للاهتمام والانشغال في هذا العصر. توجد حالياً مجموعة كبيرة من المعارف تتعلق بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وفي مؤتمر نزع السلاح أنجزت اللجان المخصصة المعنية بهذا الموضوع بالفعل الكثير من العمل خلال الفترة من عام ١٩٨٥ إلى عام ١٩٩٢. علاوة على ذلك،

تسلح في الفضاء الخارجي. وفي الوقت نفسه، ندعو إلى اتفاقية شاملة وكونية وغير تمييزية لمعالجة الشواغل الناشئة عن تطوير ونشر وانتشار المنظومات المضادة للقذائف التسيارية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): كما ذكر الرئيس بالنيابة آنفاً، فإن حفل توزيع جوائز الأمم المتحدة لزمالات نزع السلاح لعام ٢٠١٢ من المقرر أن يبدأ بعد قليل في هذه القاعة. وكما جرت العادة، ستخاطب الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، السيدة أنجيلا كين، الزملاء المتخرجين. لذلك الغرض، ووفقاً للممارسة المتبعة، سأعلق الجلسة في هذه المرحلة. وستتاح فرصة التكلم غداً للوفود التي ما زالت تنتظر دورها للإدلاء ببياناتها. وأرجو من جميع أعضاء الوفود البقاء في مقاعدهم لحضور الحفل من أجل تهنئة زملائنا الجدد وتشجيعهم.

عُلمت الجلسة الساعة ١٧/٢٥ واستؤنفت الساعة ١٧/٣٥.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد شيرنيافسكي (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبلغ اللجنة بأن قائمة بجميع مشاريع القرارات ومشاريع المقررات المقدمة إلى الأمانة العامة جاهزة الآن. يبلغ مجموعها ٥٩ من حيث العدد. صباح الغد، بعد التحقق من جميع المشاريع، سوف ننشر القائمة على موقع كويكفرست على شبكة الانترنت. جرى تقسيم المشاريع حسب المجموعات السبع في الوثيقة A/C.1/67/CRP.4، التي ستكون متاحة أيضاً على الإنترنت.

رُفعت الجلسة الساعة ١٧/٤٠.